الفصل الثالث

وسائل علاج ومواجهة

البطالة في ضوء الإسلام

- الوسائل العقدية في علاج ومواجهة البطالة.
- الوسائل التشريعية في علاج ومواجهة البطالة.
- الوسائل الأخلاقية في علاج ومواجهة البطالة.

obeikandl.com

obeikandl.com

المبحث الأول

الوسائل العقدية في علاج ومواجهة البطالة

اتضح في الفصل السابق موقف الإسلام من البطالة من خلال كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وسياسة الخلفاء الراشدين ﷺ أئمة الهدى بعد الرسول ثم عرجت إلى فكر واجتهاد العلماء في وضع حلول للمشكلة.

وفى هذا الفصل بيان التدابير الإسلامية ووسائل علاج ومواجهة البطالة من ناحية العقيدة والشريعة والأخلاق؛ حيث إن الفرد المسلم لا ينفصل عن دينه من هذه الجهات الأساسية؛ فماذا قالت العقيدة الإسلامية في علاج ومواجهة البطالة؟ وكيف تكفلت الشريعة الإسلامية بوضع التدابير والوسائل الشرعية لعلاج البطالة؟ وما دور الأخلاق في كل ذلك؟ يجيب هذا الفصل عن كل هذه التساؤلات جوابًا دالًّا على كمال الدين مما لا يدع مجالًا للشك في صلاحية الدين الإسلامي وكفاءته في مواجهة أية مشكلة يعانى منها البشر.

ويظهر من خلال هذا الفصل أيضًا قوة معالجة النظام الاقتصادي في الإسلام بالعديد من المعاملات التي يستطيع المتعطل أن يمارس بها العمل فلا يطلب منه إلا بذل الجهد.

المطلب الأول: (البطالة ابتلاء وامتحان):

بداية إن البطالة تعد من البلاء الذي يصيب الله به بعض الأفراد من الأمة، مما قد يؤثر على الأمة كلها، قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾[محمد:٣١] . والابتلاء أمر طارئ على الإنسان يسعى في صرفه عن نفسه، قدر الطاقة والحاجة، ويتضح هذا المطلب من خلال النقاط التالية:

(١) البطالة ابتلاء من الله ليختبر عباده:

إن البطالة كحدث من الأحداث، ظهرت في المجتمعات بشكل واضح في الفترة الراهنة ، تمثل القضاء والقدر [١]، الذي كتبه الله – تعالى – وقدره على العباد ليبلوهم أيهم أحسن عملًا ، قال الله عز وجل: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ﴾[البقرة:١٥٥]. فالبطالة تتمثل في هذا الفرد الذي يخاف من غده فلا يدرى ماذا سيلقى فيه؟، بعد ما مر عليه الأمس وقد أصابه الفقر والجوع ، فقد يظهر الخوف والجوع كمظاهر طبيعية على الفرد المتعطل.

والبطالة تتمثل أيضا في قلة هذه الأموال التي يشبع بها الفرد حاجاته الأساسية، فإذا به يطلب العمل فلم يجده، لأن العمل سبب لكسب المال، وهذه ابتلاءات من الله – سبحانه – قد كتبها على أفراد من عباده، اختبارًا لهم في هذه الحياة ، حيث قال سبحانه: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾[الأنبياء:٣٥]. ولا شك أن البطالة من الشر الذي قد يمتحن الله ﷻ به إيمان المؤمنين، ليرفع درجاتهم الإيمانية، فقد أجبر أصحاب رسول الله ﷺ لما كانوا بمكة على ترك أموالهم وأعمالهم، إذ هاجروا مع الرسول إلى المدينة، فتركوها لثقتهم في أن الله ﷻ سيبدلهم من بعد ضيق فرجًا، ومن بعد عسرٍ يسرًا، فقال: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ ﴾[الحشر:٨]. فنجحوا في الاختبار وكانوا في أعلى درجات الرقى الإيماني، وهؤلاء هم القدوة للسالكين.

---

(١) القضاء لغة الحكم، وفى اصطلاح المتكلمين عبارة عن الحكم الكلى الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل والأبد، والقَدَر خروج الممكنات من العدم إلى الوجود واحداً بعد واحد مطابقاً للقضاء، والقضاء في الأزل والقدر فيما لا يزال، والفرق بين القضاء والقدر هو أن القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها. التعريفات للجرجاني ص ٢٢٠، ٢٢٥.

(٢) البطالة بين نظرة المسلم ونظرة غيره:

وإذا كانت البطالة ابتلاء من الله ﷻ قضاء قضى به الله وقدره على بعض أفراد المجتمع وكتبه على بعض الناس، لكن هذا لا يدعو المسلم للاستسلام لهذا الواقع المرير بل أمره الدين الحنيف بالسعي وبذل الجهد، وهذه النظرة تختلف تمام الاختلاف عن نظرة التسليم والخنوع، والتي تظهر على ألسنة البعض في وصف هذه المشكلة ،وصفًا يسمو بها إلى مصاف الكوارث الطبيعية التي تحدث في كون الله ، فقال أحد المحللين لتلك المشكلة: «إن المنافسة في القرية المعولمة تشبه الإعصار لا أحد يستطيع البقاء بمنأى عنه» [١]. ومع أنها مشكلة لكن لا يعني ذلك وصفها بأنها إعصار لأن كثيرًا من أسبابها تعود للبشر أنفسهم.

إن الوصف للبطالة بأنها إعصار، يتنافى مع نظرة المسلم الذي يعلم تمام العلم أن البطالة من قدر الله ﷻ ولكن بسبب ما كسبت أيدي الناس ، قال الله سبحانه: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الروم:٤١]. ولما كان الإيمان بالقدر لا يتنافى مع الكسب والعمل كانت نظرة المسلم إلى مشكلة البطالة نظرة موضوعية واقعية لا يستسلم ، ولا يصيبه انهزام ؛ فالله تعالى يقول: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾[التوبة:١٠٥].

أما نظرة غير المسلم لهذه المشكلة فإنها نظرة يأس؛ «لأنه لا يجوز الاحتجاج بالقدر قبل الوقوع، كقولهم: «البطالة إعصار يقف على الأبواب» [٢]، توصلًا إلى المقدر»[٣]، أما بعد الوقوع فان للإسلام تدابير أخرى.

---

(١) هانس بيتر – فخ العولمة، ترجمة عدنان عباس، ص ١٨٦.

(٢) المرجع السابق ص ١٨٧ .

(٣) إبراهيم البيجوري، شرح البيجوري على الجوهرة، طبع الإدارة المركزية للمعاهد الأزهرية، سنة ١٩٨٨، ص ١٣١.

(٢) التدابير الدينية لمواجهة البطالة

لا شك أن التدابير الإسلامية التي أقرها الدين ووضعها لعلاج مشكلة البطالة متعددة ترمي كلها لهدف إخراج الناس من ظلمات الفقر والحاجة إلى رحابة الدنيا ورغد العيش، ومن هذه التدابير ما يلي:

(أ) الإيمان بالقضاء والقدر، والاعتراف بأن الله-عز وجل-لا يريد للعبد المؤمن إلا كل خير، قال سبحانه: ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ١٩﴾ [النساء:١٩]. فالإيمان بالقضاء والقدر ، أحد أركان الإيمان كما ورد فى حديث جبريل – عليه السلام – وفيه – «ونؤمن بالقدر خيره وشره»[١].

(ب) الرضا بالقضاء وعدم السخط عليه، قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ٢٢ لِّكَيۡلَا تَأۡسَوۡاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمۡ وَلَا تَفۡرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخۡتَالٖ فَخُورٍ ٢٣﴾ [الحديد:٢٢،٢٣]. فهذا ما يجب على المتعطل قبل حصوله على العمل؛ فيصبر على البطالة ولا ييأس على ما فاته.

(جـ) السعي في رفع إصر البطالة ، حيث ذاك السعي يدخل ضمن مقصد عام من مقاصد الإسلام ألا وهو وضع الإصر والأغلال والحرج عن العباد ، قال – تعالى – في وصف رسوله الكريم: ﴿وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٥٧﴾ [الأعراف:١٥٧]. وذاك السعي في سبيل رفع إصر البطالة لا يكون إلا من خلال العمل والكسب وفق ما استخلف الله فيه الإنسان ، فلا ينس المسلم نصيبه من الدنيا وليكن محسنًا إلى نفسه وغيره.

---

(١) الحديث الثاني في الأربعين النووية، وقال النووي: رواه مسلم/ كتاب الإيمان باب أمارات الساعة.

(د) النهى عن الظلم والتظالم بين الناس ، حيث إن البطالة الفاشية بين الشباب ابتلاء من الله عز وجل ، بسبب ما كسبت أيدي قلة من الناس، قللوا الأعمال وضيقوا مجالاته، أو كنزوا الأموال ولم يستثمروها في تشغيل الأفراد، لذا نبه القرآن على ذلك فقال ﷻ: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الشورى:٣٠].

المطلب الثاني: (البطالة وعلاقتها بالرزق):

إن عقيدة الرزق من العقائد الإسلامية التي تمس البطالة، حيث يظن الفرد أنه غير مرزوق ، أو أن الله ضيق عليه رزقه فيسخط ، وقد قدر الله الرزق وكتب للإنسان وهو في بطن أمه، كما بسط الرزق وقدره وفق مشيئته – سبحانه.

(١) رزق الله للفرد المتعطل:

إن الله – عز وجل – قد كفل للعباد جميعًا أرزاقهم، فالله يقول: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾ ﴾[هود:٦]. والله ﷻ لا يظلم أحدا فجعل لكل إنسان رزقه الذي كتبه له أزلا، مما ينتفع به، والرزق ليس المادة فقط، ولكن كل ملكة من ملكات الفرد وهى عطاء رباني للعبد، والفرد المتعطل قد يذهل عن ذلك، حتى يسمع القرآن يخبره ويذكره، فيقول: ﴿ أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ﴿٨﴾ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ﴿٩﴾ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ ﴾[البلد:٨-١١].

فهذه نعم ربانية قد امتن الله بها على الإنسان حتى يقبل على استخدامها في التفاعل مع كونه تعالى، الذي هيأ للإنسان فيه رزقه، قال سبحانه: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦٠﴾ ﴾[العنكبوت:٦٠].

إن الفرد الذي لم يتوفر له العمل، إذا سعى في الحياة مسعى الواثق في أن الله ﷻ كفل له رزقه قبل أن يولد ، فإن هذه الثقة في الله تعالى تورثه السكينة والرضا بما قسم الله تعالى له، وقد أخبر النبي ﷺ عن ذلك فقال ﷺ: «يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ، ويؤمر بأربع كلمات:

بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد»[1]، وما الواجب على المسلم تجاه ذلك إلا السعي والعمل،قال الله تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾[الليل:٤].

(٢) الله يبسط الرزق ويقدر:

قد يختبر الله تعالى العبد بقلة رزقه، تمحيصًا له وامتحانًا، أو لأنه قد يفسد حاله إذا بسطت له الدنيا ، قال الله ﷻ: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾﴾[الشورى:٢٧]. فالفرد المتعطل «إذا علم أن توسيع الرزق ليس دليلًا على رضا الله عليه، وأن تقتيره ليس دليل سخطه ، فأمر الرزق لا يختلف بالإيمان أو الكفر، فالتوسيع والتقتير من الله وفق مشيئته ﷻ»[2]، فلا تعيير بالفقر «أو البطالة» فكل شيء بقضاء وقدر.

إن الفرد الذي لم يجد العمل الذي يقتات به رزقه، إذا اعتقد تلك المفردات العقدية، أن الله هو الرزاق، وأنه يبسط الرزق ويقدره وفق مشيئته ﷻ وأن الله امتحنه بقلة العمل والقوت، إذا اعتقد الفرد ذلك فإنه لن يضيق صدرًا ولسوف يرضى عما قدر له وفى الحديث قال رسول الله ﷺ: «عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر وكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له»[3].

والله ﷻ لطيف بعباده، قال الإمام القرطبي: «يلطف بهم في الرزق من وجهين: أحدهما أنه جعل الرزق لعباده من الطيبات، والثاني: أنه لم يدفعه إلى عباده مرة واحدة فيبذروا فيه ولكنه قدره تقديرًا»[4]، وصدق الله إذ يقول: ﴿ٱللَّهُ لَطِيفٌۢ بِعِبَادِهِۦ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ ۖ وَهُوَ

---

(١) الحديث متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان، محمد فؤاد عبد الباقي، رقم ١٦٩٥، ص ٥٨٣.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٣ / ٣٢٠، المجلد السابع.

(٣) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير، عن الإمام مسلم، وأحمد في مسنده (٢/ ٥٨).

(٤) القرطبي، ١٦/ ٣٣٩، المجلد الثامن.

﴿ٱلْقَوِيُّ ٱلْعَزِيزُ ﴿١٩﴾﴾[الشورى:١٩]. وما على الفرد إلا أن يبتغى من فضل الله بكسبه وكده في الحياة.

(٢) ارتباط الأرزاق بمباشرة أسبابها:

لقد ارتبط الرزق بمباشرة أسبابه ، وأسباب طلب الرزق كثيرة قال الله ﷻ: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾[العنكبوت:١٧]. وأسباب الأرزاق قسمان: أولهما أسباب معنوية، من الدعاء، واليقين، والاستغفار وغير ذلك من أسباب تزيد الشحنة الإيمانية فتقوى صلة العبد المتعطل بربه، وثانيهما: أسباب مادية من وجوب النظر في جميع أنواع المكاسب والكسب المختلفة، وليس هذا مجال الإحصاء لجميع مجالات الكسب، إنما في الإشارة كفاية، ولكن معرفة أسباب الرزق بنوعيها، وصلتها بعلاج البطالة مما ينبغي تذكير المتعطل بها لضرورة النظر فيها واعتقادها مع الأخذ بها.

والأخذ بالأسباب في معالجة مشكلة البطالة أو غيرها مشروع في الإسلام، يقول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا ﴿٨٤﴾ فَأَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٥﴾﴾[الكهف:٨٤،٨٥]. ولقد ذكر القرآن الكريم كلا من الأسباب المادية والمعنوية كأسباب لنيل الرزق فقد رزق الله مريم – رضي الله عنها – وهى في محرابها، قال تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾[آل عمران:٣٧]. وذلك لأن السيدة مريم على يقين تام أن الله هو الرزّاق ذو القوة المتين لها ولكل الخلق والمتعطل أحد خلق الله تعالى.

كما ذكر القرآن أيضا الأسباب المادية لنيل الرزق، وذلك من خلال مباشرة أى كسب من المكاسب سوف يأتي ذكرها فيما بعد، والذي يجب للمرء أن يتأكد منه كما بينه الإمام الغزالي حين قال:« قد يظن أن معنى التوكل ترك الكسب بالبدن وترك التدبير بالقلب، والسقوط على الأرض كالخرقة الملقاة، وهذا ظن الجهلاء، فإن ذلك حرام في الشرع؛ فالشرع الحنيف قد أثنى على المتوكلين، فكيف يُنَال مقام من مقامات الدين بمحظورات الدين، بل

نقول إنما يظهر تأثير التوكل في حركة العبد وسعيه بعلمه إلى مقاصده »[1]، فالأرزاق مرتبطة بأسبابها، وأن مباشرة الأسباب المادية لا تغنى عن الأسباب المعنوية، فالله يرزق العبد بغير حساب.

المطلب الثالث: (البطالة من علامات الساعة):

(١) الدليل:

إن من يطلع على سنة الرسول ﷺ يجد ذكر مشكلة البطالة في ثناياها، وإن لم يكن بصريح لفظها واسمها، إنما بمدلولها ومفهومها ومسماها؛ فلما كانت البطالة من الأساس انعدام وجدان العمل، وعدم إيجاده مع البحث عنه، فهي إذن مرتبطة بالعمل سلبًا، فإذا برسول الله ﷺ يقول: «يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، و يكثر الهَرْجُ، قالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: القتل القتْل»[2]، جملة «وينقص العمل» معناها لدى السلف الصالح ينقص العمل الصالح مع كثرة العلم، هذا عرف السلف الصالح في فهم نقصان العمل، كما تحمل دلالتها اللفظية معنى البطالة على سبيل الحقيقة دون تفسير الجملة، واللغة تحتمل كلا المعنيين.

(٢) وجه الاستدلال من الحديث في الجملة (وينقص العمل):

ينقص: فعل دال على الخسران في الحظ، قال تعالى: ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾[البقرة:١٥٥]. والفعل ينقص يأتي لازما ومتعديًا[3].

---

(١) الغزالي، إحياء علوم الدين، المكتبة التوفيقية، باب التوكل، ٤/ ٣٦٨، أبو طالب المكي، قوت القلوب، مطبعة الأنوار المحمدية، ٢/ ١١، القشيري، الرسالة القشيرية، محمد على صبيح، باب التوكل.

(٢) أخرجه البخاري بهذا اللفظ (وينقص العمل) كتاب الأدب، باب حسن الخلق وما يكره من البخل، ٤/ ٥٦ المجلد الثاني، وأخرجه في كتاب الفتن، باب ظهور الفتن ٤/ ٢٢٢.

(٣) الراغب، مفردات غريب القرآن، ص٥٠٣، الفيومي، المصباح المنير.

ومن تأمل في جملة «وينقص العمل» يرى أن الفعل ينقص لازمًا، ودلالة هذا اللزوم على مشكلة البطالة واضحة في أن العمل فاعل للنقصان، ولا غرو فإن لذلك أسبابًا قد سبق الحديث عنها وأن للإنسان دخل فيها، ولكن لتفاقم المشكلة أصبح العمل نفسه ذاتًا مستقلة مؤثرة، وهذا أصدق تعبير عن البطالة الاضطرارية، لأن المادة اللغوية لكلمة العمل تدل على أنه: «هو كل فعل يكون من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل، ويطلق على الأعمال الصالحة والسيئة» [1].

وقد يكون في الجملة مجاز بالحذف، ويكون تقدير الجملة «وينقص أجر العمل ، أو ينقص وقته، أو ينقص العمل الإنساني» وعلى كل هذه التقديرات تفسر الواقع الذي يعيش فيه كثير من المتعطلين، وتبين أنواعًا للبطالة، وعلى أية حال فإن المعنى صحيح من غير تكلف أن نقصان العمل أو وقته أو أجره أو عمل الإنسان إذا أطلق وأريد به البطالة كظاهرة قد وقعت كما أخبر الرسول الخاتم ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى، وهذا يدعو إلى إمعان النظر في كل ما اعتبره رسول الله ﷺ في علاج هذه المشكلة لذا، قال ﷺ: «إذا قامت الساعة وفى يد أحدِ فسيلة فليغرسها» [2]، وذلك يدل على أن النبي أخبر على قلة العمل في فترة من الزمان، وأن ذلك من علامات الساعة.

(٣) من دلائل النبوة:

إن هذا الحديث ورد به جملة «وينقص العمل» وقد أيد الحافظ ابن حجر هذه الرواية بهذا اللفظ من ناحية الصنعة الحديثية [3]، ومن ناحية أخرى فإن الواقع يؤيد صدق ما أخبر به الرسول ﷺ، حيث قلّت الأعمال والوظائف بدرجة كبيرة، حتى بات الفرد يبحث عن

---

(١) الراغب، مفردات غريب القرآن ص ٣٤٨، دكتور محمد عبد العظيم المطعني، دراسات جديدة في إعجاز القرآن، مناهج تطبيقية في توظيف اللغة، مكتبة وهبة، ص ١٢٠.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده من حديث أنس رقم (١٢٥٦٩)، والبخاري في الأدب المفرد، باب اصطناع المال.

(٣) قال ابن حجر: (هذه الرواية في رواية المستملى والسرخسي (العمل) ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبى الأعرج عن أبى هريرة كما في أواخر كتاب الفتن هي تؤيد رواية من رواه بلفظ (وينقص العمل)، ويؤيده أيضا الحديث الذي بعده في الباب بلفظ (ينزل الجهل ويرفع العلم) فتح الباري، شرح صحيح البخاري ١٣/ ١٧ .

العمل لفترة طويلة قد تصل إلى سنة كاملة حتى يجد الكسب الذي يناسبه من حيث الأجر، والتخصص، والكرامة الإنسانية، ورسول الله إذ يخبر الأمة بهذا الخبر لدليل صدق نبوته أُقدِّمُه لكل من يضعون الحلول لهذه المشكلة أن ينظروا لأول من تنبأ بوقوعها وأخبر عنها، وينظروا فيما ذكر لها من حلول تامة ليعملوا بها ، ويقوى تمسك المسلمين بسنن نبيهم ﷺ، إذ أورد فيها خطوات للأفراد والمجتمعات لو نهجوها لعالجوا ما هم فيه من حالة تعطل عن العمل، ولوضع عنهم إصر البطالة.

المطلب الرابع: (البطالة في ميزان العقيدة الإسلامية):

إن البطالة التي يحيا بها عدد من الأفراد تعتبر معصية منهم، إذ ما خلق الله الإنسان ليقعد أو ليتعطل عن عمارة الكون، إنما خلقه ليعمر الكون، ثم لا يكون العمران إلا بالتوسع في المكاسب الإنسانية التي بينتها آيات الذكر الحكيم، وسنن النبي الأمين ﷺ.

الإيمان قول وعمل:

إن العمل ليس عنصرًا أجنبيًّا عن الإيمان الذي هو تصديق القلب بوحدانية الله، وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر فإن التصديق القلبي وحده لا تظهر آثاره إلا بالأعمال، من هنا كان مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقهاء «الإيمان تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان» [1]، من هنا ندرك أن من قعد عن أداء الواجب والفرض أداءً عمليًّا سواءٌ كان هذا الفرض من مطالب الدين، أو من مطالب الدنيا، فإنه يعتبر تاركًا للواجب، ومن ترك أداء الواجب مع استطاعته وطاقته فهو مقصِّرٌ وعاصٍ.

وتعالج العقيدة الإيمانية البطالة من ناحيتين:

الأولى: كون البطالة إحدى البلايا التي كتبها الله ﷻ على بعض الأفراد، يحتم الصبر عليها، مع السعي والعمل في سبيل رفع إصرها، وممارسة الحياة بالصورة الطبيعية التي فطر

---

(١) سعد الدين التفتازاني، شرح العقائد النفسية، تحقيق أحمد حجازي السقا، مكتبة الكيات الأزهرية الأولى سنة ١٩٨٧، ص٨٠، النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، ١/ ١٤٧، باب الإيمان قول وعمل، ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، ص٣٢، وبعدها.

الله الخلق عليها من ابتغاء الرزق فيما يعملون، وهذه الناحية تمثل وقاية من آثارها السيئة على المتعطل في التي سبق الإشارة إليها، وهذا دور الدعاة الصالحين الذين يدعون إلى الله على بصيرة.

الثانية: تلازم النصوص الهادية التي تقرن الإيمان بالعمل الصالح، وهي كثيرة في آيات الذكر الحكيم، ولاشك في أنه ما من آية في كتاب الله ذكرت الإيمان مجردًا، بل عطفت عليه عمل الصالحات، فقال الله ﷻ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ ﴿٩٤﴾﴾[الأنبياء:٩٤]. ولقد أعلن الحق أن استجابته مقرونة بالعمل وحده، فقال الله عز وجل: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۖ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾[آل عمران:١٩٥] [1]. وعلى ذلك سار هدى النبي ﷺ، لذا فالإسلام يأبى البطالة ويدعو إلى العمل في شتى مجالاته، وهذه الناحية تمثل العلاج الفعلي للبطالة، ويظهر من خلالها دور المجتمع كله بدءًا بالولاة والعلماء مع الأغنياء، للعلم بتلازم العمل للإيمان، ومن كلتا الناحيتين يظهر علاج العقيدة الإسلامية للبطالة.

❋❋❋❋

(١) محمد الغزالي، عقيدة المسلم، دار الدعوة الثالثة سنة ١٩٩٠، ص ١٤٧، سيد سابق، عناصر القوة في الإسلام، الفتح للإعلام العربي، العاشرة سنة ٢٠٠١، ص١٦٧.

المبحث الثاني

الوسائل التشريعية في علاج ومواجهة البطالة

المطلب الأول: (الكسب وسيلة شرعية لعلاج البطالة):

حكم الكسب :

قال الراغب الأصفهاني:« الكسب كل ما يتحراه الإنسان مما فيه اجتلاب نفع وتحصيل حظ ككسب المال، وقد يستعمل فيما يظن الفرد أنه يجلب منفعة ثم جلبت به مضرة، والاكتساب: لا يقال إلا فيما استفدت لنفسك فكل اكتساب كسب، وليس كل كسب اكتساب[1]، قال الله ﷻ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾[البقرة:٢٨٦]. وقال تعالى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ ﴾

[النساء:٣٢].

وقد اعتبر فقهاء الإسلام الكسب من فروض الكفايات التي إن قام بها البعض قيامًا لسد حاجة المجتمع سقط الإثم عن الباقين، وإلا تأثم الأمة كلها وتحول فرض الكفاية إلى فرض عين على كل من يستطيع قياسا على الجهاد.

والكسب أخذ هذا الحكم الشرعي من أجل الحفاظ على النوع الإنساني قال التفتازاني:« لأن الله ﷻ قدر لهذا النظام المنوط بنوع الإنسان بقاءً إلى قيام الساعة وهو مبنى على حفظ الأشخاص إذ بها بقاء النوع، والإنسان، لفرط حاجته يفتقر في البقاء إلى أمور صناعية في الغذاء واللباس المسكن ونحو ذلك، ويفتقر إلى معاونة ومشاركة بين أفراد النوع؛ فلهذا السبب شرعت المعاملات »[2]، والمكاسب بتعدد أنواعها وصورها.

---

(١) الراغب، مفردات غريب القرآن، ص٤٣٠.

(٢) سعد الدين التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، دار الكتب العلمية، الأولى ١٩٩٦، ٢/ ٣٠.

ولقد اكتسب أنبياء الله ورسله الكرام من لدن آدم عليه السلام إلى خاتمهم ﷺ، حيث إنهم بشر يأكلون ويشربون قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُوا۟ خَٰلِدِينَ ﴿٨﴾ ﴾[الأنبياء:٨]. وقال سبحانه: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾[الأنعام:٩٠]. من أجل ذلك كان الاكتساب فرض كفاية على المجتمع يقوم به من توافرت فيه شروط الاكتساب ودعت لذلك الضرورة من نفقة على النفس والأهل والولد، أو لأداء حق واجب.

قال أحد فقهاء الأحناف:« المذهب عند جمهور الفقهاء – رحمهم الله – من أهل السنة والجماعة إن الكسب بقدر ما لابد منه فريضة، وقالت الكرامية: بل هو مباح بطريق الرخصة، حجة جمهور الفقهاء على ذلك من القرآن قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾[البقرة:٢٦٧].

والأمر حقيقة للوجوب، ولا يتصور الإنفاق من المكسوب إلا بعد الكسب وما لا يتوصل إلى إقامة العبادة، إلا به ولا يتوصل إلى إقامة الفرض إلا به يكون فرضًا[1]. وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ ﴾[الجمعة:١٠].

دوافع الكسب المشروعة:

١- الإنفاق

لقد أمر الله عز وجل المسلم بالإنفاق على الأهل والأولاد ، ولن يتمكن الفرد من الإنفاق إلا بتحصيل المال بالكسب ، وما يتوصل به إلى أداء الواجب يكون واجبًا قال تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[البقرة:٢٣٣]. وقال سبحانه: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾[الطلاق:٧].

---

(١) محمد بن الحسن الشيباني، الكسب، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، ص٥١

وفى الحديث قال رسول الله ﷺ: «**كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت**»[1]، ولقد حث النبي ﷺ المسلم على الإنفاق على كل ضعيف أو عاجز من أصحاب الأمراض والأعذار واليتم، فكل هذا يدفع المرء إلى الكسب وترك القعود والبطالة، قال الإمام الغزالي:« ولا يجوز تكليف العيال الصبر على الجوع فلا يمكن في حقهم إلا توكل المكتسب، وهو المقام الثالث، كتوكل أبى بكر الصديق رضي الله عنه، إذ خرج للكسب، وأما القعود عن الاهتمام بأمرهم فحرام، وقد يفضى إلى هلاكهم»[2]، ومن هنا يظهر أهمية الإنفاق على الولد.

٢- بقاء نظام العالم:

إن الله ﷻ جعل في المكاسب والأعمال بقاء نظام العالم، وحكم الله ﷻ ببقاء العالم إلى حين فنائه، وفى ترك الكسب تخريب نظام العالم، وذلك ممنوع منه، ولأن الكسب في الابتداء كد وتعب، وقد تعلق به نظام العالم قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِى كَبَدٍ ﴿٤﴾﴾[البلد:٤]. فلو لم يجعل أصله فرضًا لاجتمع الناس على تركه، لأن الناس في طبعهم الراحة وترك التعب فجعل الشرع أصله فرضا لذلك[3]، وتمام نظام العالم لن يكون إلا من خلال تحقيق الخلافة الإنسانية، فالفرد يتكسب لتحقيق هذه الخلافة التي من أجلها أهبط الله آدم عليه السلام، إلى الأرض، وكرم الله الإنسان، وسخر له الكون، وأمره بالسير في الأرض وعمارتها.

٣- خشية الوقوع في الإثم:

إن البطالة إذا أدت إلى مفسدة أو ترك واجب أو أمر حرام شرعًا فإنها تأخذ حكم التحريم، فإذا تعطل الإنسان عن عمل يقتات منه فلم يكتسب قوته حتى مات جوعًا أثم لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾[البقرة:١٩٥]. وإذا ترك الإنسان الإنفاق على الزوج حتى هلكت أثِمَ، فالبطالة تحرم بقدر ما يترتب عليها من آثار سلبية على الفرد والمجتمع.

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب صلة الرحم، ٢/ ١٣٦، حديث رقم ١٦٩٢.

(٢) الإمام الغزالي، إحياء علوم الدين، باب توكل المعيل، ٤ / ٣٧٨.

(٣) الشيباني، الكسب ص ٥٤ الغزالي، الإحياء، ٢/ ٨٩.

٥ - عبادة الله :

هذا الدافع للكسب ليس أجنبيًّا عنها بل هو من دوافع الكسب والعمل، وسوف يظهر مدى ما للعبادة في الإسلام من تداخل وتواصل وملائمة بين العبادة، والعمل، فالصلاة تتيح الوقت للعمل، والصوم يوفر الجهد والصدقة تعيد تأهيل العامل وتحفزه على العمل، والحج يترجم كل ذلك في الواقع.

تعدد المكاسب في الإسلام

إن الله ﷻ خلق الإنسان وذلل له الكون كله ، وقدر له رزقه وهو في بطن أمه ، ولم يأمر الإنسان إلا أن يأخذ بأسباب المعاش من سعى وابتغاء للرزق وتكسب، وإن الله بيَّن أن المكاسب التي يطلبها الإنسان ليكتسب منها رزقه ليست واحدة بل هي متعددة من زراعة وصناعة وتجارة، هي أصول المكاسب وكل أصل منها له فروع كثيرة متنوعة لأجل ألا ينتهي العمل، وهذا التعدد لأصول المكاسب مستفاد من قول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾ ﴾[الأعراف:١٠]. وقوله: ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ﴿٢٠﴾ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾ ﴾[الحجر:٢٠،٢١]. فصيغة الجمع في قوله: «معايش» تدل على أن معايش الناس مختلفة حسب اختلاف بيئاتهم، قال البيضاوي:« والمعايش هي الأسباب التي يعيشون بها من زراعة أو صناعة أو تجارة »[(١)].

كما أمر الله المسلم أن يتحرى الرزق الحلال ولا يأكل الحرام فمن أجل ذلك ينهى عن السرقة أو قطع الطريق أو غصب مال الغير أو أكله من غير رضا منه، فقال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[النساء:٢٩].

---

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، بيروت لبنان، الأولى سنة ١٩٩٨ م ١/ ٣٣٢.

وقد أوضح علماء الإسلام قديمًا وحديثًا أسباب تحصيل الرزق والاكتساب الحلال: « وهو إما أن يكون من الأرض باستزراعها بأنواع النبات من الزرع والشجر بالقيام عليه وإعداده لاستخراج ثمرته ويسمى هذا «زراعة» وإما أن يكون الكسب من الأعمال الإنسانية في مواد وتسمى هذه «صناعة»وإما أن يكون الكسب من البضائع وإعدادها للأعواض بالتقلب في البلاد وارتقاب الأسواق ويسمى هذا«تجارة»هذه وجوه المعاش والاكتساب»[1]، فما عليك أيها المتعطل إلا أن تبتغي الرزق في هذه الوجوه قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾[الملك:١٥]. فإن في تنوع المكاسب رحمة وتيسير من الله ﷻ على الناس أجمعين خلقه.

أصول المكاسب في الإسلام:

لقد بين الإسلام أن الاكتساب له أصول، وكل الأعمال تدخل ضمن أصول هذه المكاسب يبتغي المتعطل رزقه منها، وهي: الزراعة والصناعة والتجارة وإن اعتبر الصيد من أصول المكاسب؛ فهو داخل ضمن الصناعة أو التجارة.

وإن اعتبرت الأعمال الفكرية، كالتدريس والتعليم من المكاسب، فإنها تدخل ضمن الصناعة توسعًا في معنى الصناعة والمهن التي تعتمد على القدرات العقلية.

وسوف يتناول البحث هذه المكاسب، ومدى كونها تعالج البطالة مهما ازدادت أعدادها تصديقًا لقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾﴾[فصلت:١٠]. وقبل أن أشرع في بيان المكاسب الأساسية؛ فلا بد من معرفة شروط الكسب العامة حيث إن شروط الكسب تمثل العنصر الفارق بين الكسب الحلال والحرام، فما هي شروط الكسب؟

---

(١) ابن خلدون، المقدمة، التوفيقية ص٤٢٤، الإمام الماوردي، أدب الدنيا والدين ٢٥٥، دكتور يوسف القرضاوي الحلال والحرام في الإسلام، مكتبة وهبة، ص ١١٢.

شروط الكسب في الإسلام:

إن الإسلام يدعو إلى الكسب والتحصيل، سواءٌ كان ذلك عن طريق الزراعة، أم الصناعة، أم التجارة، أم أي وسيلة من الوسائل المشروعة، وكل ما شرطه الإسلام فيما يتصل بالكسب شرطان:

الأول: ألا يلهى عن حق من حقوق الله ﷻ، ولا يصرف عن القيم الخلقية الصالحة، قال الله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ٩ ﴾[المنافقون:٩]. فإذا ألهى العمل والكسب عن أداء فرض واجب من فرائض الدين، فإنه يوقف حتى يؤدي فرض الدين.

الثاني: أن يكون الكسب عن طريق مشروع، كي لا يضار الأفراد، ولا الجماعات، ولا يخل بالقانون العام، قال أحد العلماء:« ومن ثم فقد حرم الإسلام كل ما فيه ضرر بالفرد والمجتمع، وكل ما يخل بالأعراف العامة »[1]، ومن هنا حرم الإسلام الربا، والغش، والرشوة، والاحتكار، والميسر، والتطفيف في الكيل والميزان، والسرقة وغير ذلك وجماع ذلك قوله الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾ [النساء:٢٩]. والمكاسب وإن كان لها أصول إلا أنها قابلة للتجديد والاختراع بمعنى أنه يمكن للإنسان أن يحقق للبشرية مصلحة تبلغ فيها حاجتها مبلغها.

وبعد أن يتعرف الفرد على الشروط العامة للكسب نشرع في بيان المكاسب والأعمال الأصلية التي يمارسها الإنسان ليخرج من بطالته، بل ويتفرع منها العديد من الأعمال الأخرى.

المطلب الثاني: (الزراعة وسيلة علاج ومواجهة للبطالة):

إن الإسلام الحنيف قد رفع شأن العمل حينما أمر به، وجعله سببًا لإعمار الأرض، وجعله مما يبتغى فيه الإنسان الأجر في الآخرة، مع العيشة الكريمة في الدنيا ، ومن خلال

---

(١) الشيخ سيد سابق، عناصر القوة في الإسلام، دار الفتح، العاشرة سنة ٢٠٠٠، ص ١٠٨.

المجالات العامة للكسب وما تفرع عنها يستطيع الباحث أن يتعرف على التدابير الإسلامية التي شرعت للتوسع في أعمال الخلق.

لقد تنوع الكسب في القرآن الكريم؛ فلم يكن في جهة واحدة، بل تعددت جهاته، وهذا التنوع يدل على انسجام التشريع الإسلامي مع اختلاف طبائع الناس؛ فالمكاسب لها أصول دل عليها دين الإسلام الحنيف، قال الله تعالى: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِيٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾﴾[فصلت:١٠]. فالله جعل في الأرض أقوات العباد مركوزة فيها مهيأة بها، ولم يبق غير البحث عنها مع التنقيب عن مواردها؛ وقد سأل الله ﷻ، هؤلاء المتعطلين الذين لم يجدوا الوظائف التي يرضونها لأنفسهم هذا السؤال الذي يدفع المتعطل إلى استنفاد كل ما فيه من قوى ورادات فقال الله محفزًا على طلب الكسب الطبيعي:﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا ﴿٢٦﴾﴾[المرسلات:٢٥،٢٦]. وها استفهام تقريري حتى يقر كل إنسان بهذه المنة الربانية، حيث خلقنا وخلق لنا أسباب حياتنا كذلك وفى التفسير:« إن الكفت هو الضم والجمع، والمعنى: ألم نجعل الأرض ضامة للأحياء على ظهرها والأموات في باطنها تضمهم وتجمعهم» [(١)]، قال الشعبي:«بطنها لأمواتكم وظهرها لأحيائكم، وكذا قال مجاهد وقتادة»[(٢)].

وإذا كان بعض أصحاب الإمام الشافعي ومالك قد ذهبوا على قطع يد النباش [(٣)]، بأن الله تعالى جعل الأرض كفاتًا للأموات فكان بطنها حرزًا لهم [(٤)]؛ فإنه يستدل أيضا على معصية المتعطل في حق نفسه ومجتمعه إذا قعد ولم يبحث عن كسب يعمله بأن الله تعالى جعل

---

(١) الإمام الشوكاني، فتح القدير، تحقيق دكتور عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء الثانية ١٩٩٧ (٥/ ٤٧٤)

(٢) ابن جرير الطبري، جامع البيان في تفسر القرآن، دار الحديث ١٩٨٧، ٢٩ / ١٤٥ مجلد ١٢، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٤/ ٤٦٠)، الزمخشري الكشاف، (٤/ ٢٠٤).

(٣) النَّبَّاشُ: هو من يسرق أكفان الموتى من المقابر.

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق دكتور محمد إبراهيم الحفناوي، دار الحديث، سنة ٢٠٠٢، (٦/ ٥٢٣)، المجلد الثالث.

الأرض كفاتًا للأحياء وقدر فيها أقواتها للعباد والبلاد وفى مختلف أنشطة الكسب المختلفة من زراعة، وصناعة، وتجارة، وصيد، وسفر في أرض الله الواسعة، وكلما كانت الحاجة الداعية للعمل أقوى كانت البطالة أشد إثمًا، وأقوى جرمًا من الفرد المتعطل في حق نفسه وأهله وولده، ومن يعول.

إن الزراعة من أوسع الأنشطة الاقتصادية التي يقوم بها الإنسان على سطح الأرض ومن علماء الجغرافيا من أهل الاختصاص من أفاد بأنه:« يشتغل بالزراعة في العالم الإسلامي ٧٠٪ من مجموع القوى العاملة، والأرض لا تعطى هؤلاء المزارعين إلا القدر اليسير فالزراع أكثر نسبة من إنتاج الأرض، لهذا كان على الدول الإسلامية أن تفتح أبوابا جديدة للعمل لتمتص هذه الأعداد من المتعطلين» [١]، إما باستصلاح الأراضي وتوزيعها على الشباب الخريج، وإما بإحياء وإعمار الأرض الموات بأوجه التعمير المختلفة.

كما بيَّن علماء جغرافية العالم الإسلامي أن:« الرقعة المزروعة في دول العالم الإسلامي تبلغ ١٩٠ مليون هكتار وهى لا تشكل إلا القدر اليسير من مساحة الدول الإسلامية لأن الغالبية من أراضيها صحراء فالأرض المزروعة في مصر ٣٪ من مساحتها، ونفس هذه النسبة توجد في تونس والجزائر والنيجر وتشاد والأردن، ونسبة الأرض المزروعة في السعودية ١٪ من مساحتها، ونفس هذه النسبة في اليمن وليبيا والصومال.

أما الأرض القابلة للزراعة ولكنها لا تزرع نتيجة لنقص في مياه الري أو لعجز الشعوب الإسلامية ماليًا عن الإنفاق على إحياء مواتها وعمارتها، وزراعتها فتبلغ مساحتها ٦٠٠ مليون هكتار » [٢]، مثل هذه الأراضي لو استغلت فإنها تفتح آلافًا من فرص العمل لأعداد من المتعطلين، كما تسد الفجوة في الغذاء.

كما بين العلماء أن:« المسلمين في آسيا الوسطى والقوقاز يمثل قطاع الزراعة بالنسبة لهم أهمية كبرى حيث يستخدم ما يقرب من ٤٠٪ من الأيدي العاملة ، والعاملون في القطاع

---

(١) دكتور محمود أبوا لعلا، جغرافية العالم الإسلامي واقتصادياته، دار الفلاح، الكويت، ص ٢٦٢.

(٢) المرجع السابق ص ٢٦٤.

الزراعي أما إنهم يعملون في المؤسسات الحكومية الزراعية أو يعملون في جمعيات تشبه الجمعيات التعاونية الزراعية ولا شك أن هذا القطاع قد تأثر بالنظام الاقتصادي الاشتراكي مما عوق من التوسع الزراعي في جمهوريات آسيا الوسطى والقوقاز في المجال الزراعي »[1].

الزراعة أصل الأعمال:

إن الزراعة أصل في مجالات الكسب والعمل نبه إليها القرآن في العديد من آياته ولأنها مورد الرزق والقوت الأول للإنسان والحيوان فقد كثر الحديث القرآني عن الزراعة فقال الله ﷻ: ﴿ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ ﴿١٤٨﴾ ﴾[الشعراء:١٤٨]. وقال تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ﴾[الحج:٥]. وقال تعالى: ﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾[يس:٣٣-٣٦]. وفي تلك الآيات دلالات على أن الزراعة مجال كسب وعمل؛ فهذا مقام تعديد نعم الله على الإنسان وبخاصة المتعطل حتى ينظر هذا المجال الذي يسره الله ﷻ له، فيخرج منه قوته وقوت عياله.

الدلالة الأولى: في قوله: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾[يس:٣٣] حيث أحيا الله الأرض بالنبات، وأخرج منها الحبوب التي يأكلونها وتقديم «مِنْهُ» للدلالة على أن الحَبَّ معظم ما يقوم به معاش الإنسان، وإذا قل جاء القحط ووقع الضر، قال الأصفهاني: « الزرع هو الإنبات وحقيقة ذلك لله ﷻ؛ لأن الله نسب الحرث إلى البشر والزرع إليه »[2].

---

(١) الأستاذ مصطفى دسوقي كسبه، المسلمون في آسيا الوسطى والقوقاز، ص ٢٥٢، وقائع المؤتمر المنعقد تحت هذا العنوان الذي نظمه مركز الاقتصاد الإسلامي، بجامعة الأزهر، سنة ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م.

(٢) الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، الكتب العلمية، بيروت لبنان، بلا تاريخ، ص ٢١٢.

الدلالة الثانية: والذي يفيد في معرفة أن الزراعة مجال عمل الإنسان المتعطل، قوله: ﴿لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾[يس:٣٥]. قال الزمخشري: « فإن الذي عملت أيدي المزارعين من الغرس والسقي والآبار وغير ذلك من الأعمال إلى أن بلغ الثمر منتهاه يعنى أن الثمر في نفسه فعل الله وخلقه، وفيه آثار من كد بني آدم »[1]، و ذلك على اعتبار أن «ما » في قوله «وما عملته أيديهم» موصولة بمعنى «الذي» وهذا يدل على أن الزراعة مجال تتعدد فيه الأعمال التي تتطلب الكثير من الأيدي العاملة وهذا ما دلت عليه صيغة الجمع في «أيديهم» مع مقابلة جمع الأيدي مع ضمير الغائب؛ وهو جمع أيضا، والقاعدة «مقابلة الجمع بالجمع تقتضى مقابلة كل فرد من هذا بكل فرد من ذاك»[2]، أي لابد أن يشتغل كل صاحب يد فيعمل بيديه ولا يعطل طاقته، ومجال عمله هذه الأرض التي سهلها الله لكل زارع يخرج ما فيها من خيرات وثمرات قال الله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴿١٠﴾ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ ﴿١١﴾ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾﴾[الرحمن:١٠-١٣]. فتعديد ما يخرج من الأرض ليس فارغًا من الحكمة لكن لينظر هذا المتعطل وينتقي ما يزرع من النبات سريع الحصاد، كالحب من قمح وشعير وذرة، أو يزرع شجر ينتظر ثمره سنين، كالأكمام للنخل[3]، أو أشجار الفواكه أو يزرع الريحان، وغير خافٍ أن الزراعة للحَبِّ هي لضرورة الحياة من الغذاء الأساسي والأولى لحياة الإنسان، وأن زراعة الريحان أو كل ما فيه رائحة طيبة «نباتات الزينة» هي كماليات يطلبها عدد قليل من الناس فهذه الآيات من سورة الرحمن أوضحت الزراعات الضرورية في زراعة الحب الذي به تحقق أقوات العباد، والتحسينية في غرس أشجار الفواكه والنخيل، والكمالية في زراعة نباتات الزينة والعطور كالريحان، فهناك فرق كبير بين الغرس والزرع، لذلك سوف أفصِّل الحديث عن الزرع ثم الغرس وبيان دور كل منهما في علاج البطالة.

---

(١) الزمشخري، الكشاف عن حقائق التنزيل، دار الفكر بدون تاريخ، ٣/ ٣٢٢.

(٢) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، دار التراث، تحقيق دكتور محمد أبو الفضل إبراهيم، ٢/ ٣٠٥.

(٣) الأكمام: جمع كِم وهى أوعية الثمر أو كل ما يغطى من ليف وسعف،انظر تفسير البيضاوي ٢/ ٤٥٢.

أولا: دور الزرع في علاج البطالة الاختيارية:

أما زراعة النبات وهى تمتاز بسرعة الحصاد من بدء العمل فيه، وتكرار الحصاد في العام أكثر من مرة، ووفرة الإنتاج، ومضاعفته وقد أشار الله ﷻ إلى ذلك في كتابه الكريم، فقال: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾[البقرة:٢٦١]. فالله سبحانه يسر للإنسان هذا الأمر حينما أنزل من السماء ماءً وبسط الأرض ويسرها للإنبات قال تعالى:﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَيۡءٖ فَأَخۡرَجۡنَا مِنۡهُ خَضِرٗا نُّخۡرِجُ مِنۡهُ حَبّٗا مُّتَرَاكِبٗا ﴾[الأنعام:٩٩]. وقال الله ﷻ: ﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا نَسُوقُ ٱلۡمَآءَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ٱلۡجُرُزِ فَنُخۡرِجُ بِهِۦ زَرۡعٗا تَأۡكُلُ مِنۡهُ أَنۡعَٰمُهُمۡ وَأَنفُسُهُمۡۖ أَفَلَا يُبۡصِرُونَ ﴿٢٧﴾﴾[السجدة:٢٧]. والأرض الجرز هي التي قطع نباتها وأزيل وتم حصاده، يعود العامل المرة تلو الأخرى لحرث الأرض وزراعتها مما يؤدى إلى دوام العمل في هذا المجال الزراعي في العام كله، وفى تلك الإشارة القرآنية إلى الأرض الجرز تنبيه إلى أصحاب الأعمال الزراعية – من يتعطلوا بعد موسم الحصاد – لأن يشرعوا في زراعة أخرى.

ولا يخفى أن هذا النوع من الزراعة يعالج القرآن به هذه المشكلة إذ تتصف بالعمل الدائم غير المنقطع ولذلك كان نبي الله يوسف عليه السلام، يقول معبرًا عن ذلك المعنى فيما أخبر القرآن المجيد: ﴿ قَالَ تَزۡرَعُونَ سَبۡعَ سِنِينَ دَأَبٗا فَمَا حَصَدتُّمۡ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّا تَأۡكُلُونَ ﴿٤٧﴾﴾[يوسف:٤٧]. فالعمل الزراعي الدءوب الذي لا ينقطع يحقق دوام العمل للفرد المتعطل كما يتحقق منه الأمن الغذائي في السنوات لجميع أفراد المجتمع الإسلامي [(١)].

كما أن الزراعة يتحقق بها الحفاظ على معايش الناس، وهذا مطلب كل المتعطلين فلا خلاف أن الهدف الأساسي من طلب العمل الحصول على قوام من العيش، والعمل في الزراعة يحقق ذلك، بل ويبنى عليها العديد من الأعمال الأخرى المتعلقة بها مثل التجارات في الأسواق قال تعالى: ﴿ وَٱلۡأَرۡضَ مَدَدۡنَٰهَا وَأَلۡقَيۡنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيۡءٖ

---

(١) دكتور عبد الهادي على النجار، الإسلام والاقتصاد، عالم المعرفة، ص٢٢٣.

مَّوْزُونٍ ﴿١٩﴾ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴿٢٠﴾﴾[الحجر:١٩-٢٠]. فإن الزراعة لكل شيء موزون ترتب عليه إقامة الأسواق، التي يتجر فيها الناس، والمعايش في الزراعة وما ترتب عليها منة من المنن التي يبينها القرآن الكريم لكل متعطل لينظر إلى وجوه المكاسب وصنوف المعايش التي بها يتحقق إشباع الحاجات الأساسية وقد نبه ابن كثير على ذلك فقال:« ففي كل ذلك تنبيه إلهي للإنسان المتعطل إلى نعمة الزراعة وتيسير وسائلها له »[1]، فإذا قرأ المتعطل قوله الله سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٢١﴾﴾[الزمر:٢١]. سرعان ما يتوصل بخاطره إلى معرفة هذا المجال الذي تنوع لونه، وتعدد نوعه، واختلف وصفه وكثر العمل فيه.

ثانيا: دور الغرس في علاج البطالة:

وقد أشار القرآن الكريم إلى غرس الأشجار حيث تنعم البلاد بالأقوات والأرزاق فقال سبحانه: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُوا شَجَرَهَا أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾﴾[النمل:٦٠]. هذا مجال زراعة أشجار الفواكه وهو من الزراعات التي تتسم باستدامة الإنتاج كل عام إن شاء الله تعالى الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات.

ولقد تنوعت الزراعة من حيث المنزرع على لسان رسول الله ﷺ، في الحديث النبوي حيث قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة»[2]؛ والحديث الشريف ظاهر يدل على فضل الغرس للأشجار حيث قدمه في الذكر وبالأخص إذا تعرفنا على سبب ورود الحديث وهو «أن النبي دخل نخلًا لأم مبشِّر – امرأة من الأنصار – فقال رسول الله ﷺ من غرس هذا النخل أمسلم أم

---

(١) ابن كثير – تفسير القرآن العظيم – ٢/ ٥٤٨

(٢) رواه البخاري كتاب البيع، باب فضل الزرع والغرس، ٢/ ٤٥، واللفظ للبخاري، ومسلم كتاب المساقاة والمزارعة، باب فضل الغرس والزرع ١٠/ ٢١٥.

كافر؟ قالوا مسلم فقال: لا يغرس مسلم » الحديث [1]، فهذا تنوع في الزراعة من بين غرس للأشجار وزرع للأقوات والنباتات.

١-دلالة الحديث:

الأولى: الفرق بين الغرس والزرع قال الفيومي:« إن الزرع ما استنبت بالبذر تسمية بالمصدر، قال بعضهم ولا يسمى زرعًا إلا وهو غض طري » [2]، والثانية: دلالة «أو» في قوله: «أو يزرع زرعًا» تفيد التنويع فيفيد ذلك أن الزرع مغاير للغرس، كما أن الأجر يحصل لمتعاطي الزرع والغرس ولو كان في ملك غيره لأنه أضاف النخل لأم مبشر ثم سألها عمن غرسه، الثالثة: دلالة النكرة في قوله «ما من مسلم» على العموم لوقوع النكرة في سياق النفي، والمعنى أي مسلم كان، لذلك ففي الحديث الحض والحث للمسلمين على الزرع والغرس، وخاصة المتعطلين منهم من لا يجدون العمل الذي يتكسبون به أقواتهم، الرابعة: دلالة الوصف بالإسلام للغلبة، وإلا فإن البشرية مخاطبة بعين هذه المعاني الغاليات.

وظهر موقف الخلفاء الراشدين ﷺ من الأرض؛ فأخذوا يعملون على عمارتها؛ فهيئوا زراعتها ليشتغل الناس بها، وما أخرجوا أحد المزارعين – من أهل البلاد التي افتتحوها – من أرضه؛ إنما أقروا الأرض لأصحابها مع وضع الخراج عليها، والجزية على أصحابها، وعظم الخلفاء الراشدون ومن جاء بعدهم من الولاة من دور الزراعة في تشغيل أفراد المجتمع، وقد سبق ما فعله عمر رضي الله عنه من وسائل سديدة في إصلاح الأرض وحفظها، وما يسجله التاريخ في ذلك ما قاله الإمام علي رضي الله عنه للأشتر النخعي في وثيقة طويلة جمعت أشتات الحرف والمكاسب والأعمال مع نصيحة له، وهو أحد عماله:« ليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة » [3]، وقال كذلك الإمام علي رضي الله عنه للأشتر النخعي:« ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد » [4].

---

(١) صحيح الإمام مسلم بشرح النووي (١٠/ ص ٢١٥).

(٢) الفيومي المصباح المنير مادة (زرع) ص ١٥٣.

(٣) الإمام علي، نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي، شرح محمد عبده، مؤسسة المعارف بيروت ص٦٣٥.

(٤) المرجع السابق، نفس الصفحة.

ولقد شهد أحد المستشرقين للخلفاء المسلمين – على مدار تاريخ التحضر الإسلامي – بعمارة الأرض والرعاية لها، وتجديد نظم الري، فقال: «لقد نالت الزراعة العلمية رعاية وافرة من الخلفاء فتجدد نظام الري القديم الذي جعل من بين النهرين «دجلة والفرات» في فترة من الفترات، سلة خبز للعالم، واتسع نطاقه حتى غدت ضواحي بغداد أرضًا خصبة للحدائق المثمرة، ووضعت قواعد العدالة وأديرت مرافقها» [1]، فقد أقيمت السدود وحفرت الآبار واستخدم الأجراء في زراعة الأرض.

وهذا يدل على أن الزراعة مجال كسب شرعه الإسلام الحنيف للمسلمين، وقد اعتنى به المسلمون الأوائل فكانوا في وفرة من الأقوات والإنتاج الزراعي، وظهرت عنايتهم في بناء السدود وحفر الآبار وتنظيم وسائل الري، فلم تظهر البطالة، بل وجد القادر المكتسب ما يمارسه من عمل في الأرض بزراعة للأقوات أو غرس للأشجار.

٢ – طرق استغلال الأرض في الإسلام وأثر ذلك في علاج البطالة الاضطرارية:

أولاً: من يملك أرضاً زراعية:

لقد حدد رسول الله ﷺ من خلال طرق معينة أساليب استغلال الأرض الزراعية وعدم تعطلها عن الإنتاج لأن تعطيل الأرض عن الانتفاع بها أحد أسباب البطالة كما سبق، والأرض أحد الموارد الطبيعية التي ينتج الإنسان منها قوته ورزقه وكسبه، فإن في الأرض آيات ومنافع للمتعطلين وفى الحديث المرفوع الصحيح أنه: كان لرجال فضول أرضين من أصحاب رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «من كانت له فضل أرض فليزرعها أو ليمنحها خاه، فإن أبى فليمسك أرضه» [2]، ومن خلال هذا الحديث نستطيع التعرف على بعض الطرق التي يمكن استغلال الأرض من خلالها.

---

(١) ستانوود كب، المسلمون في تأريخ الحضارة، ترجمة محمد فتحي عثمان دار السعودية الثانية سنة ١٩٨٠ م، ص٣٧، دكتور حبيب الجنحاني، المجتمع العربي، ص ٥٧.

(٢) أخرجه مسلم كتاب البيوع، باب كراء الأرض، ١٠/ ١٩٧.

الطريقة الأولى:

أن يزرع المسلم الأرض التي يملكها بنفسه، أو يغرس فيها أشجارًا ويتولى رعايتها حتى توفى أكُلها وهذا مجال عمل صالح ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة كما دل عليه قول النبي ﷺ: «فيأكل منه إنسان أو بهيمة أو طير إلا كان له به صدقة»[1]، فلاشك أن تعطيل الأرض المملوكة مشكلة كبرى تخالف سنة الاستخلاف الإنساني.

وكان معظم أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار يزرعون أرضهم ويقومون عليها بأنفسهم فهذا قول الرسول «فليزرعها»، والأمر للوجوب خاصة إذا كانت الزراعة لإنتاج أقوات العباد، أو لتأمين حاجة المجتمع للغذاء.

الطريقة الثانية:

ألا يتمكن المسلم من زراعة الأرض التي يملكها إما لضعف أو مرض أو قلة دراية بكيفية الحراثة، فيعيرها من يقدر على زراعتها بآلته وبذره وأعوانه ولا يأخذ المالك ممن يزرعها أجرًا، ويكون ذلك على سبيل فعل الخير والتعاون فيما بين الناس وخاصة إذا كانت إعارة الأرض لجماعة من شباب الأمة الذين يرغبون في العمل ولا يجدونه إعمالًا لقول الله ﷻ: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾[المائدة:٢].

وإعارة الأرض ليس على سبيل الوجوب بل الندب والاستحباب ويدل على ذلك حديث ابن عمر ﷺ: «ما كنا نرى بالمزارعة بأسا حتى سمعت رافع بن خديج ﷺ يقول: إن رسول الله ﷺ نهى عنها، فذكرته لطاووس فقال: قال لي ابن عباس ﷺ: إن رسول الله ﷺ لم ينه عنها، ولكن قال: «لأنْ يمنح أحدُكم أرضَه خيرٌ من أن يأخذ عليها خراجًا معلومًا»[2]، وهذه طريقة مثلى في علاج البطالة من خلال إعارة ومنح الرجل أرضه – وهي ملكه لكنه

---

(١) أخرجه مسلم كتاب البيوع، ١٠/ ٢١٥.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب البيوع، باب في المزارعة ٣/ ٢٥٥، الحديث رقم ٣٣٨٩.

غير مستغل لها – لمن يزرعها، وهذا لا يخرج عين الأرض عن ملكية صاحبها بل القصد تشغيلها بطريقة أخرى شرعها الإسلام وفق مقصد التعاون والتواصي بالحق.

الطريقة الثالثة:

عقد المزارعة وهي أن يعطى صاحب الأرض أرضه لمن يزرعها بآلة المالك وبذره وحيوانه على أن تكون له نِسبة محددة مما يخرج من الأرض وفق اتفاقهما «ثلث الخارج أو نصفه أو ربعه» ويجوز أن يساعد العامل بالبذر، أو به وبآلته، أو بآلته وحيوانه، والمزارعة المنهي عنها هي التي بها جهالة تقضى إلى النزاع التي يشترط فيها على الزارع أن يكون له ربع مساحة معينة أو مقدار معين من القلة وقد يطلق على هذه الصورة مخابرة إذا كان البذر من العامل. وفى الأثر أنه: ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع، وزارع علي رضي الله عنه وسعد ابن مالك رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه وعمر بن عبد العزيز رحمه الله وآل أبى بكر رضي الله عنه وآل عمر رضي الله عنه وآل علي رضي الله عنه، وعامل عمر الناس على أنه: «إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وإن جاءوا بالبذر فلهم كذا» [1]، وهذه صورة من صور المزارعة التي رآها الفاروق يدل على مشروعيتها.

وقد ورد في السنة «أن النبي ﷺ، عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع»[2]، وبهذا الحديث يحتج من أجاز المزارعة بهذه الطريقة، وأرى أنها إحدى وسائل الإسلام لعلاج البطالة، وأنها إحدى طرق استغلال الأرض الزراعية؛ فلا تتعطل حتى يتحقق عمل العديد من العمال الزراعيين يرفعوا عنهم البطالة، وقد أوضح الإمام النووي رضي الله عنه:« أن المزارعة بهذه الطريقة، قال بجوازها الشافعي رضي الله عنه تبعًا للمساقاة، وإن كانت المزارعة عند الشافعيين لا تجوز منفردة، فتجوز تبعًا للمساقاة فيساقيه على النخل، ويزارعه على الأرض، كما جرى في خيبر، وقال ابن أبى ليلى، وأبو يوسف، ومحمد، وسائر الكوفيين، وفقهاء المحدثين، وأحمد، وآخرون تجوز المساقاة والمزارعة مجتمعين، وتجوز كل

---

(١) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب المزارعة بالشطر، ٢/ ٤٦.

(٢) أخرجه الشيخان واللفظ للبخاري ٢/ ٤٦، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

واحدة منهما منفردة وهذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر »[1]، فالمزارعة عقد اتفق على مشروعيته الصحابة والتابعين والعلماء العاملين، وهي تشغل المتعطل بالزراعة التي هي أصل المكاسب.

هذه إحدى الطرائق التي يكتسب بها المتعطل من خلال الغرس والزرع التي سار عليها سلف الأمة الصالح في حالة ما لم يتمكن صاحب الأرض من استغلالها، وتدل هذه الطريقة على أن العمل الزراعي يحتاج إلى الأيدي العاملة الكثيرة الماهرة والفنية كما يحتاج إلى الأموال التي تنفق في هذا المجال ففي حديث ابن عمر ﷺ، عن رسول الله ﷺ دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم ولرسول الله ﷺ شطر ثمرها، وفى ذلك بيان لوظيفة عامل المساقاة وهو أن عليه كل ما يحتاج إليه في إصلاح الثمر واستزادته مما يتكرر كل سنة كالسقي، وتنقية الأنهار، وإصلاح منابت الشجر، وتلقيحه، وتنحية الحشيش عنه، وحفظ الثمرة وجذاذها»[2].

الطريقة الرابعة:

الإجارة أن يعطى صاحب الأرض أرضه لمن يزرعها على أن يكون للمالك أجر نقدي معلوم، وقد أجاز هذه الطريقة كثير من الأئمة والفقهاء مستدلين ببعض الأحاديث والآثار وقد منعها آخرون مستدلين إلى ما صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض جملة ، ولكن النهى كان لما فيه من الغبن الفاحش.

ودليل المجيزين الحديث الصحيح، فلما سئل الصحابي رافع بن خديج رضي الله عنه عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال: «لا بأس به إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبي ﷺ على الماذيانات[3]، وإقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ، ويسلم هذا ويهلك

---

(١) الإمام النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، ١٠/ ٢١٠.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٠/ ٢١١، الإمام مالك الموطأ، عيسى الحلبي، سنة ١٩٥١ م ٢/ ٩٩، دكتور يوسف القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام، ص ٢٤٦.

(٣) الماذيانات: بذال معجمة مكسورة ثم ياء مثناه ثم ألف ثم نون ثم ألف ثم مثناه فوق هي مسايل المياه، وقيل ما ينبت على حافتي مسيل الماء، وقيل ما ينبت حول السواقي، شرح النووي، ١٠/ ١٩٨، الخامس.

هذا فلم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به»[1]، فإجارة الأرض على الأجر النقدي المعلوم لا بأس بها فبذلك يجوز الجمع بين القولين[2].

إن هذه من وجوه الاستغلال والانتفاع بالأرض الزراعية في الإسلام حث الشرع على زراعتها ومع أن الأيدي العاملة في مجال الزراعة في انتقاص متزايد مع حاجة هذا المجال إلى العمالة وذلك بسبب قلة الأجور، ومشقة العمل في هذا المجال والاستغناء بالميكنة عن الأيدي البشرية في بعض البلدان المتقدمة، ولكن تبقى الزراعة أصل من أصول المكاسب التي شرعها الإسلام الحنيف لعمل المتعطلين لشدة حاجة المجتمع البشرى إلى العمل الزراعي.

ثانيا: إحياء الموات من الأرض

إن نظرة الإسلام الحنيف للأرض السواد على أنها مورد أساسي من الموارد الطبيعية، وتصوره لها على أنها مجال العمل الرئيسي والعنصر الأساسي في الانتفاع لافتتاح مجالات كسب أخرى من خلالها، لذا اعتبر الإسلام الأصل فيها هو إحياء مواتها وعمارتها من خلال إحياء موات الأرض التي لم تُعَمَّر.

وحجة الفقهاء في إحياء الموات حديث النبي ﷺ الذي قال فيه: «من عمر أرضًا ليست لأحد فهو أحق» قال عروة رضي الله عنه: قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته[3]، وقد أوضح أبو يوسف أن أبا حنيفة رضي الله عنه كان يقول: «من أحيا أرضًا مواتًا فهي له إذا أجازه الإمام، ومن أحيا أرضًا مواتًا بغير إذن الإمام فليست له، وللإمام أن يخرجها من يده ويصنع فيها ما رأى من الإجارة والإقطاع وغير ذلك»[4]، وفرَّق الشيخ أحمد الدردير[5]، بين إحياء الأرض القريبة والبعيدة فقال:« وافتقر إن قرب للعمران لإذن الإمام، وإن أحيا الرجل فيما قرب بغير إذن

---

(١) أخرجه الإمام مسلم كتاب البيوع، باب كراء الأرض (١٠/ ٢٠٦).

(٢) الأستاذ حمزة ألجميعي، عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي، ص٣٣٥.

(٣) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب من أحيا أرضاً مواتا فهي له، (٢/ ٤٨).

(٤) أبو يوسف، الخراج، فصل في موات الأرض، ص ٦٤.

(٥) الشيخ أحمد الدرديري: من متأخري فقهاء المذهب المالكي.

الإمام، فللإمام إمضاؤه له فيملكه، أو جعله متعديا فيرد الأرض للمسلمين بخلاف إحياء البعيد فلا يفتقر لإذن الإمام »[1]، وقد اعترض يحيى بن آدم رضي الله عنه على اشتراط إذن الإمام فقال:« وقد جاءت الآثار وليس في الحديث إذن الإمام »[2].

وقد جمع القاضي أبو يوسف بين المذاهب مبينًا أن إذن الإمام فَصْلٌ فيما بين الناس من الخصومات، وإقرار بعضهم ببعض فيقول: «وأرى إذا لم يكن فيه ضرر على أحد، ولا لأحد فيه خصومة فإن إذن رسول الله ﷺ جائز إلى يوم القيامة[3]، أي من خلال حديثه السابق «من أحيا أرضًا مواتًا فهو أحق»، فإذا جاء الضرر والخصومة فهي على الحديث «وليس لعرق ظالم حق»[4]، فهذا الجمع بين الأقوال يَنُمُّ عن فقه القاضي أبى يوسف وهو أكثر ملائمة مع طبيعة الاجتماع الإنساني حيث تختلف إرادات الناس ومصالحهم؛ فلابد لهم من ضابط يضبطون به هذه التعديات والاختلافات، ومادام إذن الإمام مطلوبًا فإن هذا يدل على أن علاج البطالة موقوف على حسن تصرف ولاة الأمور في الأرض التي استخلفوا فيها لأن الأرض مورد أساسي للعمل الإنساني.

إن الأرض المملوكة للمجتمع الإسلامي ملكًا عامًّا، ليس لأحد فيها ملك خاص فالدولة الإسلامية إذا كانت عاجزة عن تعميرها كلها بنفسها جاز للأفراد أن يعمروها، خدمة لأنفسهم وخدمة للاقتصاد العام وتشغيلًا للمتعطلين الذين افتقدوا العمل مع رغبتهم فيه وهذا مناسب مع المقصد التشريعي العام من استخلاف الإنسان في أرض الله فيعمرها،

---

(١) الإمام أحمد الدرديري، الشرح الصغير، الإدارة العامة، للمعاهد الأزهرية١٩٨٥، (٣/ ٣٣٥).

(٢) يحيى بن آدم الخراج، المعرفة، بيروت، لبنان، ص ٨٩.

(٣) وذلك من خلال العموم المفهوم من لفظ (من أحيا) وهي صيغة تفيد العموم، فالأمر مشروع ومفتوح إلى يوم القيامة ولم يظهر ما يقيده لا زماناً ولا مكاناً اللهم إلا أرض الحرم، وما هو واقع في ملكية خاصة.

(٤) أبو يوسف الخراج، دار المعرفة بيروت، ص٦٤، وأخرجه مالك في الموطأ، (٢/ ١٢١)، وأخرجه أبو داود، كتاب الخراج، باب إحياء الموات (٣/ ١٧٤) رقم ٣٠٧٣، قال ابن حجر: وفى أسانيد الحديث مقال ولكن يتقوى بعضها ببعض، فتح الباري (٥/ ٢٤).

حيث لم يتيسر له ما يكتسبه في العمران فيسعى إلى إعمار الأرض الموات توسعًا في الأعمال من خلال التوسع في العمران قال تعالى: ﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾[يس:٣٣]. وقال الله ﷻ: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ ﴾[هود:٦١].

إن هذا التشريع يدل على أن الإسلام الحنيف يحث المسلم على إصلاح الفاسد وإعمار الخراب من خلال المورد الأساسي للكسب والإنتاج ، هذا المورد هو الأرض وفي ذلك علاج لمشكلتين في آن واحد مشكلة البطالة من خلال التوسع في أعمال الإعمار وهي تحتاج الأيدي العاملة الكثيفة، ومشكلة سد الفجوة الغذائية ؛ فإن الزيادة السريعة في قوة العمل وأعداد المتعطلين كما أن العجز الغذائي عوامل هامة دافعة إلى الانتفاع بالأرض أيا كان وجه الانتفاع بها زراعة أو صناعة بإعمارها وإحياء مواتها. قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾[الأنبياء:١٠٥]. وقال جل شأنه: ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾[القصص:٧٧].

أوجه إعمار الأرض:

إن إعمار الأرض يكون بأحد أمور عدة أوضحها الشيخ أحمد الدرديري فيما يلي:

١- بتفجير ماء لبئر أو عين فتملك به الأرض لأن الماء أصل الحياة قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[الأنبياء:٣٠].

٢- وبإزالة الماء من الأرض لو كانت غامرة به لتصلح للعمارة.

٣-وبناء بالأرض كدار سكني .

٤- وغرس شجر بها.

٥-حرث الأرض وتهيئتها للزراعة قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾﴾[الواقعة:٦٣،٦٤].

٦- قطع شجر بنية وضع يده عليها وتعميرها.

٧- كسر حجرها مع تسوية الأرض [١].

ولا يخفي أن أوجه الإحياء مما يعود إلى عرف الناس؛ لأن الإحياء ما كان في العرف والعادة عمارة، فهذا باب تشريعي في الإسلام يساعد على تشغيل المتعطلين خاصة إذا ناسب ولى الأمر بين حجم العمل في الأرض، الموات وبين الطاقة البشرية ولو من خلال إقطاع الأرض فللإمام إقطاع الأرض الموات بدليل إقطاع النبي ﷺ لأصحابه وذلك لإحداث التوازن بين الطاقة البشرية وحجم العمل ففي الحديث الشريف: «أن النبي ﷺ دعا الأنصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله إن فعلت فاكتب لإخواننا من قريش بمثلها فلم يكن ذلك عند النبي ﷺ فقال إنكم سترون بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقوني» [٢].

التوازن بين الطاقة البشرية وحجم العمل

إن أظهر صور هذا التوازن حيث يكون من خلال إحياء موات الأرض في الإسلام حيث إن إحياء موات الأرض هو تعميرها بأي وجه من وجوه التعمير ، حتى يتسع العمران، فتزداد الأعمال اللازمة له. وهذا التشريع الذي شرعه النبي ﷺ، يدل على مدى نظرة الإسلام الموضوعية لمشكلة البطالة مع واقعية العلاج، فلقد نظر الإسلام إلى الطاقة البشرية فإذا زادت على حجم العمل حث على التوسع في إحياء الأرض الموات ، حتى تكتفي الطاقة البشرية، فقد حقق الإسلام هذه المعادلة بين الطاقة البشرية وحجم العمل في توازن تام، بذلك يغلق أحد أسباب البطالة.

---

(١) الإمام أحمد الدرديري، الشرح الصغير (٣/ ٣٣٢)، السيد سابق، عناصر القوة في الإسلام، دار الفتح، العاشرة، ٢٠٠١، ص ١٠٧.

(٢) أخرجه البخاري كتاب المساقاة، باب كتابة القطائع، ٢ / ٥٤، أبو عبيد، الأموال باب الإقطاع، تحقيق محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٨٦، ص ٢٨٦.

والحكمة التشريعية من إحياء الموات تعمير اكبر مساحة من الأرض، وتشغيل المتعطلين الذين ضاقت بهم المدن الكبرى، فيأخذون على عاتقهم التوسع في العمران الذي ينشأ عنه العديد من فرص العمل، والحديث السابق قد نص على ذلك بأسلوب الشرط والجزاء ففي رواية جاء نصه «من أحيا أرضًا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق» [1]، فكلمة «أحيا» تدل على أن الغرض هو التعمير والإحياء، والصيغة الشرطية تدل على أنه إذا تحقق الشرط تحقق الجزاء – والمراد به الأحقية بملكية رقبة الأرض ، وإذا تخلف الشرط والمراد به التعمير والإحياء للأرض، تخلف الجزاء؛ فالحكمة التشريعية إذن هي التعمير وإحياء موات الأرض، قال تعالى: ﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾[يس:٣٣-٣٥].

إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى الناس يضعون أيديهم على الأرض، ويقيمون الأسوار بالأحجار حولها، ثم يتركونها بلا إحياء أو تعمير، ولا يدعون غيرهم يعمرها وينتفع من خيراتها بالإحياء لمواتها، فقال رضي الله عنه: «من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لمحتجر حق بعد ثلاث» [2]، قال يحيى بن آدم رضي الله عنه: «جعل عمر بن الخطاب التحجير ثلاث سنين فإن تركها حتى تمضى ثلاث سنين فأحياها غيره فهو أحق بها»[3]، فقد رأى الفاروق أن الأرض مملوكة للمسلمين، فليس من الصواب أن تبقى معطلة في يد من أقام عليها الجدر، بل الصواب أن

---

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء في عمارة الموات، ٢/ ١٢١، وأورده أبو يوسف في الخراج، ص٦٤، وأورده يحيى بن آدم، في الخراج، رقم٢٦٨، ص٨٤، وقال مالك: والعرق الظالم كل ما احتفر أو غرس، أو أخذ بغير حق، قال وعلى ذلك الأمر عندنا.

(٢) أبو يوسف، الخراج، بيروت لبنان، ص ٦٥.

(٣) يحيى بن آدم، الخراج، تحقيق دكتور أحمد محمد شاكر، ص٩١، رقم٢٨٨، بإسناد منقطع.

يتخلى المحتجر لغيره عما لا يطيق من تعمير للأرض»[1]، فهذا مجال يعمل فيه المتعطل وتعالج به مشكلة البطالة وقد أقره الإسلام الحنيف إذ هو علاج جذري للمشكلة.

إن الزراعة أصل من أصول المكاسب، وقد تفرع عنها الكثير من الأعمال والأشغال ومجالات عدة من مجالات العمل التي يكتسب المتعطل منها قوته، وإشباع حاجاته، يمكن أن ينتفع منها المتعطلون بالبحث والحصول على العمل المناسب ليرفع إصر البطالة، من هذه المجالات التي قد تتسم بالتوسع فيها وتكاثر أعدادها كمًّا ونوعًا وهذا يدعونا للتعرف على البحث عن دور الأعمال الملحقة بالزراعة في تشغيل الأفراد.

٣- دور الأعمال الملحقة بالزراعة في تشغيل الأفراد:

- **تربية الحيوانات النافعة والمنتجة:**

قد أشار القرآن الكريم إلى ذلك فقال الله ﷻ، في بيان هذه الأعمال: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝٧ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٨﴾ [النحل:٥-٨]. فالذي يحرث الأرض بالزراعة، يعمل على تربية الأنعام، من الإبل، البقر، الغنم، الماعز، وهى ثمانية أزواج، مما يترتب على تربيتها صناعة منتجات الألبان وغيرها من أعمال تتسم بالاستمرارية فلن تظهر البطالة الموسمية ولا البطالة المؤقتة قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٢١﴾[المؤمنون:٢١]. كما تربى الحيوانات النافعة الأخرى كالخيل والبغال والحمير التي سخرها الله للإنسان في حمل الأحمال والأثقال عليها، ويركبها ليبلغ حاجته.

---

(١) محمد مُحمد المدني، نظرات في فقه الفاروق، المجلس الأعلى، ٢٠٠٥، ص ١٦٣، دكتور محمد البلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع، ط مكتبة الشباب، الثانية ١٩٩٨، ص١٩٧، دكتور أحمد مصطفى عبد الله، أصول الاقتصاد الإسلامي، عيسى الحلبي، الأولى ١٩٨٤، ص ١٣١.

- **الصناعات القائمة على الزراعة:**

الصناعات القائمة على الزراعة، مثل صناعة الأخشاب، وصناعة الزيوت والصابون القائمة على زراعة القطن والمستخرج من بذرة القطن، وزيت الزيتون المستخرج من ثمرة الزيتون، وزيت النخيل المستخرج من النخيل قال تعالى: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَاءَ تَنبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ ﴿٢٠﴾﴾[المؤمنون:٢٠].

وصناعة السكر القائمة على نبات البنجر والقصب، وصناعة الورق والخشب، بالإضافة إلى العديد من الصناعات التي تترتب على النباتات والأشجار التي زرعها الإنسان وأفاء الله ﷻ، عليه بها، وصدق الله إذ يقول في محكم التنزيل: ﴿أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴿٣٢﴾﴾[عبس:٢٥-٣٢]. فهذه كلها مجالات عمل للمتعطل يشير إليها القرآن المجيد حتى ينظر المتعطل إلى ما يناسبه من الأعمال فيقضى على البطالة التي يكابدها، بعض أفراد الأمة.

فهذه هي الزراعة التي أكدها الإسلام، اعتبرها أصل المكاسب من حيث إنها تشمل إشباع الضروريات والحاجيات والكماليات للإنسان، كما تتسم بسرعة الناتج والإثمار، ودوام العمل فيها، فلا ينقطع طوال العام، فحتى البطالة الموسمية لا تصيب المشتغلين في المجال الزراعي، كما تتصف الزراعة بأنها تحقق تشغيل المتعطل سواء أكان من الإنسان أو الأرض فالبطالة للأرض مذمومة شرعًا، ومن أجل ذلك كانت طرق استغلال الأرض لمن يملكها أن يزرعها أو يمنحها أخاه أو يؤاجرها.

وبذلك تعددت طرق تشغيل المتعطل في الأرض، أما المعطل من الأرض فعن طريق إحياء الموات في ضوء الفقه العمري الذي قدمه للمتعطلين حتى لا يعطل الأرض، ويشتغل المتعطلون من الفقراء بالزراعة وفى كل الصناعات القائمة على النباتات والأشجار بالدرجة الأولى، ولولا الزراعة ما ظهرت تلك الصناعات فكل هذه مجالات عمل للمتعطل من أول المكاسب التي شرعها الإسلام للمسلم، وفى هذا علاج للبطالة، فعلى ولاة الأمر في الوطن

الإسلامي أن يحيوا الموات، ويسعوا في استصلاح الأرض، ويقطعوا الأرض للمتعطلين فيكتسبون أقواتهم فتتقدم الأمم ويزدهر العمران الإسلامي بأيدي أبناء الأمة.

وما دام أمر الصناعة مبنيٌّ على الزراعة في بعض ملامح الصناعة فمن المناسب أن يكون ثاني المكاسب في الإسلام متمثلًا في الصناعة والتصنيع.

المطلب الثالث: (الصناعة وسيلة علاج ومواجهة للبطالة):

الصناعة ثاني المكاسب التي شرعها الإسلام الحنيف ليجد المتعطل فيها علاجًا لبطالته، والصناعة سواء فردية كحرفة يحترفها المتعطل، أو جماعية كمهنة في مصنع، تقوم على توفير فرص العمل للمتعطلين فيتم من خلالها توفير العمل لأعداد كثيرة من الشباب الراغب في العمل والقادر عليه فهي مجال يقضى ويقلل نسبة البطالة الظاهرة بل والمقنعة التي تعانيها الدول في العالم الإسلامي وغيره.

وقد أوضح الماوردي أن:« الصناعة تنقسم إلى صناعة فكر، وصناعة عمل، وصناعة مشتركة بين فكر وعمل؛ فأشرف الناس نفسًا متهيئ لأشرف الصناعات نوعًا كما أن أرذلهم نفسًا متهيئ لأرذلها جنسًا؛ فطبع الإنسان يبحث عما يلائمه، وأشرف الصناعات صناعة الفكر وأرذلها صناعة العمل »[1]، قال تعالى: ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۖ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[الأحقاف:١٩].

موقف الإسلام من الصناعة:

لقد حث الإسلام على الصناعة وشجعها الرسول ﷺ بجميع أنواعها مادامت في مصلحة الناس، وفى مادة غير محرمة شرعًا قال الله عز وجل: ﴿ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الحديد:٢٥]. وقال سبحانه: ﴿ وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴾[هود:٣٧]. وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ ﴾[سبأ:١٠].

---

(١) الإمام الماوردي، أدب الدنيا والدين، دار الريان، الأولى سنة ١٩٨٨، ص ٢٥٨.

والله سبحانه وصف التصنيع الثقيل من خلال آيات الكتاب المجيد التي تحدد كيفية النفع من المعدن فيقول سبحانه: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُ﴾ [الرعد:١٧]. فهذا تعليم للمتعطل كيف يستفيد من هذه المواد الأولية التي يصنع منها ما ينفعه من حلية أو متاع، وثم يصف القرآن عملية التصنيع نفسها فيقول واصفًا عمل ذي القرنين في السد: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴿٩٦﴾﴾[الكهف:٩٦] وذلك لندرك موقف الإسلام من الصناعات الثقيلة المتمثلة في بناء السد على يد ذي القرنين والصناعات الخفيفة متمثلة في صناعة الدروع على يد داود عليه السلام، وفى كل مجال عمل للمتعطل.

دور السنة في تعظيم العمل اليدوي:

وفى السنة الشريفة ما فيها من تشجيع النبي ﷺ، لأصحابه على العمل اليدوي، واحتراف صنعة في اليد خير وأمان من الفقر والتعطل عن العمل والكسب، قال رسول الله ﷺ: «ما أكل أحد طعامًا قط خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده» (١).

هذا التشجيع النبوي على تعليم الحرفة قد أتى أكله، إذ كان في أصحاب الرسول ﷺ أصحاب الحرف والصناعات فمنهم الصائغ، والنجار والحداد، والعطار، والحطاب، والجزار، فقد أخبرت أم المؤمنين عائشة -- رضي الله عنها – عن واقع الصحابة رضي الله عنهم فقالت: «كان أصحاب رسول الله ﷺ عمال أنفسهم، وكان يكون لهم أرواح فقيل لهم:لو اغتسلتم»(٢).

إن العمل اليدوي قد يحتقره الإنسان فيكون ذلك الاحتقار سببًا من أسباب البطالة فقد رفع القرآن شأن العمل اليدوي فهذه آيات القرآن تعبر بما يفيد المدح لصاحب العمل، فيقول

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، ٢/ ٦.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، نفس الباب السابق والصفحة.

الله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾[فاطر:١٠].

إن الله ﷻ لا يضيع عمل العامل، ويتقبله منه، ويأجره عليه الأجر الطيب الحلال فقال عز من قائل: ﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾[آل عمران:١٩٥]. بل أثنى الله ﷻ على الأجر ما دام هذا الأجر للعامل فقال ﷻ: ﴿ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾[آل عمران:١٣٦] فأي عذر بعد ذلك للإنسان إذا حقر العمل خاصة بعد أن تولى الله رفع شأن العمل الصالح والعمال الصالحين رجالًا ونساءً، وأنه لن يضيع سدى بل يؤجر عليه صاحبه في الدنيا والآخرة إن أصلح العمل، فعلى المتعطل أن يتعلم الحرفة التي تفيده، فقد فتح الإسلام هذا المجال ليعالج به البطالة الإجبارية الظاهرة حتى يتسع العمران وتزدهر حضارة المسلمين وقد أوضح ابن خلدون أن:« الصناعة على قدر جودتها يكون مقدار عمران البلد وتحضرها »[1]، وسوف أبين وجه علاج الصناعة وموا-جهتها للبطالة من ناحيتين أساسيتين الأولى أسس قيام الصناعة، والثانية علاقة الصناعة بإشباع الحاجات الأساسية للإنسان.

الناحية الأولى: أسس قيام الصناعة في الإسلام واثر ذلك في العلاج

نظر الإسلام إلى كسب الصناعة نظرة إصلاح وتشجيع، فلقد حث على التوسع في الصناعات التي أباحها لفتح العديد من فرص العمل للأفراد، ولن يتم هذا التوسع إلا من خلال العلماء المتخصصين، والعاملين المدربين، ومواد وموارد الطبيعة التي يستخدمها الإنسان في صناعته، فقد كانت نظرة الإسلام إلى الصناعة نظرة سابقة للثورة الصناعية في أوربا بمئات السنين، حيث هذه النظرة شملت العنصر البشرى ولم تهمله كما فعلت الثورة الصناعية، فلم يتعطل الإنسان في الإسلام لصالح قليل من أصحاب الأموال، ولذا أقام الإسلام الصناعة على الأسس التالية:

---

(١) عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، المكتبة التوفيقية بدون تاريخ، ص ٤٤٤.

الأساس الأول: إعداد الكوادر العلمية المتخصصة:

إن العلم هو أول أسس الصناعة بمعناها الشامل إذ يدخل فيها الصناعة البدنية والفكرية، فلا بد من العلم وتعليمه حتى يتسنى للفرد أن يحكم الصنعة التي في يده قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء:٨٣]. وفى التفسير أن الذين يستنبطونه هم أهل العلم والعقول الراجحة الذين يرجع إليهم في الأمور العظام، وقيل هم الولاة عليهم [١].

دقة التخصصات:

والعلم أصبح ذا تخصصات دقيقة في الفرع الواحد، فعلى سبيل المثال: علم الطب أصبح فروعًا علمية متعددة، دقيقة دقة متناهية، فصار لكل من الإنسان طب بشري، وللحيوان طب بيطري، ثم صار الطب البشرى أقسامًا عديدة حسب أعضاء الجسم البشري، فهناك طب العين، وطب الإذن، وطب الأسنان وغير ذلك، كما أصبح الطب علاج ووقاية، وتلك التفريعات الدقيقة كلها تحت مسمى «صناعة الطب» كإحدى المهن التي شجعها الإسلام ولم يشترط لها إلا العلم الصحيح، الذي يفيد الكائن البشرى ولا يضره.

ولبيان أهمية الدراسة العلمية ليخرج الفرد من البطالة التي يعانيها قول الله ﷻ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ۝٩﴾[الزمر:٩]. قال الإمام القرطبي:« فالذين يعلمون هم الذين ينتفعون بعلمهم ويعملون به، وأما من لم ينتفع بعلمه ولم يعمل به، فهو بمنزلة من لم يعلم » [٢]، فالإنسان الذي تعلم، فهو يمارس هذا الذي تعلمه سواء أكان علمه في الطبيعة والتجريب أو في غير ذلك، ودلالة ذلك على أن القرآن يدعو للعلم ويعتبر العلم أحد العناصر المساعدة على خروج الفرد من حالة البطالة، إنما يتذكر أولوا الألباب.

---

(١) فتح القدير، ١/ ٧٨٢، أنوار التنزيل، ١/ ٢٢٧.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، ١٥/ ٢٠٤، المجلد الثامن.

القرآن يحوي أصول العلوم والصنائع

لقد أشار القرآن الكريم إلى أصول العلوم دون الخوض في تفصيلاتها؛ فليس القرآن كتاب تجريب وطبيعة إنما هو كتاب هداية وإرشاد لما في كون الله من سنن ونواميس لو اتبعها الكائن البشرى لوجد المخرج مما يعانيه أفاد ذلك الإمام السيوطي مستدلا بقول الله سبحانه: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [النحل:٨٩]. كما احتوى القرآن على أصول الصنائع «دون الخوض في تفصيلاتها – التي تدعو الضرورة إليها ، كالحدادة في قوله سبحانه: ﴿وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾﴾[سبأ:١٠]. والنجارة في قوله تعالى: ﴿ وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴾[هود:٣٧].وهكذا مما يحقق معنى قول الله سبحانه: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾[الأنعام:٣٨]. إن دل ذلك على شيء فإنما يدل على أن القرآن حث على تعلم كل ما يفيد الإنسان في حياته وما عليه إلا أن يتعلم ما يراه مناسبًا له ليكتسب قوته، والقرآن اشتمل على أصول العلوم الإنسانية التي غفل عنها كثير من الناس[1].

الفرد الإنساني يتعلم أصول حرفته:

إن الفرد الإنساني الذي يريد – إرادة صادقة – أن يخرج من البطالة فما عليه إلا أن يلم بقوانين صنعة من الصناعات، أو حرفة من الحرف إلماما تامًّا، حتى إذا ما مارس هذه الحرفة نجح في كسبه، وقد دلنا نبي الله يوسف عليه السلام على ذلك؛ إذ عرض على العزيز أن يجعله على خزائن الأرض؛ فإذا بنبي الله يوسف يقول كما أخبر عنه القرآن: ﴿ قَالَ ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ ﴾[يوسف:٥٥]. إذ علمه قد أهله لطلب هذا العمل الرائد الذي يكون في فترة خطيرة تمر بها البلاد من مجاعة وقحط.

دور المجتمع في تحقيق هذا الأساس:

وحتى يتحقق هذا الأساس ينبغي على المجتمع أن يسعى في إنشاء مراكز تعليمية للصناعات الفكرية والحرفية والتطبيقية، من خلال فتح كليات الهندسة والطب والتجارة وكليات الزراعة والعلوم، وغيرها لتوسيع دائرة العمل التصنيعي مع تفعيل دور هذه

---

(١) السيوطي، الإتقان في علوم القران، ٤/ ٢٤، النوع الخامس والستون.

الكليات في المجتمع من إنشاء المشروعات التي تقبل تشغيل هذه الكوادر العلمية من أطباء، ومهندسين، ومحاسبين، وفنيين، وبذلك تقل نسبة البطالة في المجتمعات، ويحيا الناس حياة طيبة.

الأساس الثاني: إعداد الكوادر العملية المدربة:

إن الصناعة كما تقوم بالعلم الصحيح، فإنها تحتاج إلى من ينفذ ما في هذا العلم من دراسات نظرية، ولا يتم ذلك إلا من خلال عمالة ماهرة مدربة تدريبًا تقنيًا، ولا بد لتحقيق ذلك من تضافر الجهود وقيام كلٍّ بدوره.

وللمجتمع دوره في إعداد الكوادر العملية لا يقل أهمية عن إعداد الكوادر العلمية، فيجب على ولاة الأمر والعلماء والمفكرين نشر ثقافة العمل التقني والفني وضرورته للعمران، كما يجب أن تنشأ مراكز للتدريب على الأعمال التي تحتاج إلى حرفية في الأداء، كما يجب التخطيط للدراسات التطبيقية التي تتمم تطبيق ما سبق وذلك لضمان إجادة الصناعة، ورواج سوقها.

لقد وردت قصة الرجل الذي طاف الأرض شرقًا وغربًا، وملك ما بينهما وهو من النماذج التي يحتذى بها في هذا المجال، وهو ذو القرنين عليه السلام، لما أراد أن يبني الردم قال كما أخبر القرآن عنه فقال تعالى: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ۝٩٥﴾[الكهف:٩٥]. فكان ذو القرنين بمثابة المهندس الاستشاري والمنظم لحركة العمل، وكان الناس بمثابة العمال المدربون على أمور عدة منها:

أولًا: جلب واستخراج قطع الحديد الصلب.

ثانيًا: العمل على إذابتها بتعرضها للنار من خلال النفخ فيها.

ثالثًا: إفراغ النحاس المذاب بين الصدفين «الجبلين»؛ فنفذ العمال ما طلب منهم مما دربوا عليه فإذا بالعمل الذي تم إنجازه آية في العمارة والتشييد، مما خلد الله ذكره في القرآن فقال: ﴿قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا ۝٩٨﴾ [الكهف:٩٨].

مما جعل في ذلك درس للمتعطلين على ضرورة التدريب والتأهيل على العمل، ودرس للمسئولين على أهمية تهيئة الأعمال كثيرة العمالة لتستوعب العدد العمالي، ودرس ثالث على أن مهما كان من تشييد العمارة الفخمة متينة الصنعة فإن لها موعدًا تنتهي فيه.

ومن ناحية أخرى فإن الواقع يشهد بأن العامل لا يضمن تحقيق النجاح في كسبه وعمله إلا إذا أتقن حرفته، ولن يكون الإتقان إلا بعد قضاء فترة تدريب يتمرس فيها العامل على عمله، وفى الحديث النبوي قال رسول الله ﷺ حين سئل أي الكسب الطيب؟ قال: «عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور»[1]، ولا يخفى أن عمل الإنسان لا يكون إلا بيده، ولكن النص عليها حتى يعرف الفرد الإنساني أن هذا العمل يحتاج إلى مهنة خاصة وحرفة خاصة لا تتحقق إلا بهذه اليد الجارحة الماهرة المدربة على حرفتها بالإتقان والبراعة ولن يتحقق ذلك إلا بتضافر الجهود وتعاون المؤسسات والهيئات التشريعية والإدارية والتنفيذية في المجتمع.

الأساس الثالث: الثروات الطبيعية واستغلالها في الصناعة:

كذلك من أسس الصناعة – كما تشير آيات كثيرة في كتاب الله تعالى – المواد الأولية والخامات المعدنية، والثروات الحيوانية والمائية والزراعية التي تقوم عليها الصناعات المختلفة «سواء خفيفة أو ثقيلة، كثيفة العمالة أو قليلة العمالة»، هذه الثروات قد قسمها الله سبحانه في أرضه والأصل فيها قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴿١٠﴾﴾[فصلت:١٠] ففي كل إقليم من الأقاليم ثرواته التي كفل الله بها للإنسان المجال الذي يكتسب منه قوته وهذا واضح قد صدقه الواقع.

أولًا: نجد بلادًا ثروتها بكثرة شواطئها، وهي يطلق عليها «الثروة المائية» وقد أشار القرآن الكريم إليها فقال الله ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٤﴾﴾[النحل:١٤].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك، وصححه ووافقه الذهبي وأخرجه البزار وصححه.

ثانيًا: نجد بلادًا أخرى ثروتها في خصوبة أرضها، كما أشارت آيات القرآن الكريم إلى «الثروة الزراعية» وما فيها من إنتاج زراعي تقام عليه صناعات عديدة منها الغذائية والكسائية والدوائية وغيرها فعلى سبيل المثال أشارت سورة النحل إلى بعض ذلك فقال الله ﷻ: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾﴾[النحل:٦٧-٦٩].

ثالثًا: نجد بلادًا ثروتها في كثرة معادنها المركزة في أرضها؛ فأشارت آيات القرآن الكريم إلى ما يطلق عليه «الثروة المعدنية» حيث قد رسخت المعادن في القشرة الأرضية أو في أعماق البحر، فقال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾﴾[الرعد:١٧]. قال سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾[الحديد:٢٥]. وقال الله ﷻ: ﴿وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ﴾[سبأ:١٢][(١)].

رابعًا: نجد بلادًا ثروتها في كثرة أنعامها ومواشيها، كما أشار القرآن أيضًا إلى الثروة الحيوانية قال تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾﴾[النحل:٥]. وقال أيضًا: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾[النحل:٦٦]. فالله سبحانه يشير إلى ما يطلق عليه «الثروة الحيوانية» وقد جاءت الآيات القرآنية التي تذكّر المتعطل بتلك الثروة، وجه منافعه منها فقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾﴾

[يس٧١-٧٣].

---

(١) القِطر: هو النحاس المذاب وسيلان عين القطر معجزة من معجزات نبي الله سليمان عليه السلام

وقد أوضح الشوكاني أن:« هذه آيات صدرت بالاستفهام الإنكاري؛ للتعجب من حال هذا الإنسان والذي قد يعطل قواه وأمامه هذه المنافع ولا ينتفع بها »[1].

وأخيرًا نجد بلادًا ثروتها في كثرة كوادرها العمالية، وكوادرها العلمية، فلديها العامل والعالم فهذه أفاء الله ﷻ عليها بما يطلق عليه «الثروة البشرية». وما يمكن أن ينفع المتعطل من الحيوان حتى يتحقق له التكريم الذي من أجله سخر الله له الكون كله، وما نقص إقليم من ناحية استكمله من الإقليم الآخر عن طريق التبادل التجاري.

إن هذه الثروات التي أشار إليه القرآن المجيد قامت عليها العديد من الأشغال والأعمال الصناعية التي يكتسب منها الإنسان قوته، ومازال في كون الله تعالى الكثير من الموارد والثروات التي تحتاج لمن يحركها ويخرجها.

ولا يخفى على أحد أن كل ما في الطبيعة مجال عمل ينتفع به الإنسان؛ فالشمس يستخرج منها الطاقة ورمال الأرض تقوم عليها صناعات عديدة مثل الزجاج والفخار، ومعادنها تقوم عليها الصناعات التعدينية المختلفة، ونباتاتها تقوم عليها الصناعات العديدة من غذائية وكسائية ودوائية فكل الكون مسخر للناس وفى إمكان الفرد المتعطل أن ينتفع بها في حدود الإصلاح والانتفاع من نعم الله على الإنسان في الكون بره وبحره وجبله وسهله، والله تعالى وعد بترسيخ كل ما ينفع الإنسان في أرضه فقال: ﴿وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾﴾[الرعد:١٧]. والفعل «يمكث» فعل مضارع دال على الاستمرار، كما أن الحرف «ما» موصول دال على العموم، فكل ما ينفع الناس يمكث في الأرض وهذا وعد من الله ولا ضير على أحد بعد ذلك إلا أن يبحث عما يعمله في هذه الثروات.

---

(١) الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الراوية والدراية من علم التفسير، تحقيق دكتور عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، الثانية ١٩٩٧،(٤/ ٥٠٤).

فمازال للمتعطل مجال عمل يكتسب فيه قوته لأن وعد الله ﷻ لا يتخلف ولم يبق إلا أن يأخذ الفرد بأسباب العمل، ويجمل في الطلب، قال تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾[السجدة:١٧]. فالعمل الذي يسد حاجة ضرورية للفرد يورثه طمأنينة تقر بها عينه.

الرسول والانتفاع بالثروات الطبيعية

لقد عَلَّم النبي ﷺ أصحابه كذلك كيف ينتفعون بما تحت أيديهم من ثروات طبيعية أو حيوانية؟ ففي الحديث أن رسول الله ﷺ مر بشاة ميتة فقال: «هلا استمتعتم بإهابها، قالوا: إنها ميتة؟ قال: إنما حرم أكلها» [(١)]، فهذا يدل على أن النبي الكريم ﷺ كان يعلِّم أصحابه ﷺ كيف ينتفعون بما فيه شبهة المنفعة المحتملة فضلا عما فيه منفعة محققة في موارد الكون وثرواته.

وفى حديث نبوي آخر يدل النبي على ما ينفع في الكون فيقول: «أحلت لكم ميتتان ودمان فأما الميتتان: فالحوت والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطحال» [(٢)]؛ فالنبي ﷺ يريد من المسلم أن ينتفع بكل ما تحت يديه من ثروات حتى ولو كانت قليلة أو محتملة النفع، وما على المتعطل إلا أن يستغل كل مورد لديه سواء طبيعي في الأرض أو غيرها فيقيم عليها الأعمال التي يقتات منها أو يتعلم الصنعة التي تنفعه يشبع بها الحاجات الأساسية في الحياة من مطعم ومشرب ولباس ومأوى.

لقد نظر الإسلام إلى الصناعة على أنها مجال كسب يتحقق به الإشباع للحاجات الأساسية فهل تنبه العاطلون إلى ذلك؟ فالصنعة كلما كانت تمثل ضرورة للإنسان ، كلما أقبل الناس على طلبها أكثر ، فإن تعلم المتعطل حرفة تمثل حاجة إنسانية زادت نسبة الطلب عليه

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب جلود الميتة قبل أن تدبغ (٢/ ٢٧).

(٢) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير وعزاه لابن ماجه والحاكم في مستدركه وحكم بصحته (١/ ١٣).

فيضمن استمرارية العمل إن شاء الله؛ فما هي الحاجات الأساسية؟ وما مدى ارتباطها بالصناعة؟ وهل هي تمثل علاجًا للبطالة؟ هذا ما سيتصدى البحث ببيانه في الصفحات القادمة.

الناحية الثانية: علاقة الصناعة بإشباع الحاجات الأساسية للإنسان

لقد هدى القرآن الكريم الباحثين عن الحاجات الأساسية من خلال قصة أبي البشرية آدم عليه السلام حيث أسكنه الجنة وهي البيت الذي كان يكنُّ فيه قال تعالى: ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾[البقرة:٣٥]. ثم بين الله تعالى لآدم أنه في الجنة سوف تتوفر لديه حاجاته الضرورية التي بها مقومات حياته فقال سبحانه: ﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ ﴿١١٩﴾ ﴾[طه:١١٨،١١٩]. ولقد تنبَّه لصلة الحاجات الأساسية بالعمل والصناعة أئمة علماء المسلمين، مما يدل على العبقرية الإسلامية التي ربطت الحاجات الأساسية التي عليها قوام حياة الإنسان «وهي المأكل والمشرب والملبس والمسكن»، والحاجات المادية التي يحتاجها الإنسان ، ومدى علاقتها بالكسب والعمل والصناعة.

إن ارتباط الصناعة بتلك الحاجات يقوى بدرجة كبيرة حيث تشكل الصناعات الغذائية التي تشبع الحاجة إلى الطعام، والإنسان لا يستغنى عن الغذاء ما بقي، وتشكل صناعات المنسوجات والملابس ما يشبع الحاجة إلى الكساء، وتشكل صناعات البناء والتشييد ما يشبع الحاجة إلى المأوى، الذي يبيت فيه ويكنُّ فيه عن أعين الناس، وتشكل صناعة تنقية الماء وتحليته ما يشبع الحاجة إلى الري من العطش، وغيرها من الصناعات الضرورية لحياة الإنسان.

فكل صناعة مرتبطة بحاجة من حاجات الإنسان الضرورية المادية تعد مجال عمل للمتعطل إذا درسه بعناية ثم تمكن من العلم الكافي عن المشروع، وتمكن من العمال المهرة الذين يقومون به، وتوفرت مواده الخام فسوف يكتب له الاستمرار إن شاء الله وبذلك تعالج

الحاجات الأساسية البطالة الإجبارية، بل والمقنعة أيضًا؛ إذ يكون الأجر على قدر العمل فلا مجال للتظاهر بالعمل، ورحم الله العلامة ابن خلدون حينما قال:« إن الصنائع في النوع الإنساني كثيرة، منها ما هو ضروري في العمران ، ومنها ما هو شريف بالموضوع، فأما الضروري فالفلاحة والبناء، والخياطة، والنجارة، والحياكة، وأما الشريفة بالموضوع فالتوليد والطب والكتابة » [1]، وإذا كان الإسلام الحنيف قد ربط مجال العمل بحاجة الإنسان، فقد سبق غيره، ولقد أقر بذلك المدير العام لمنظمة العمل الدولية سنة ١٩٧٨ م حيث قال:« إن تغيير الطلب في اتجاه الحاجات الأساسية سوف يؤدى إلى توليد مستويات أعلى من العمل المنتج إذا تميزت التوليفة الجديدة للناتج بكثافة اكبر للعمل» [2]، فالصناعات القائمة على إشباع الحاجات الإنسانية تنبه إليها الإسلام قبلما يتوصل إليه الغربيون، وتتضح هذه الصناعات القائمة على إشباع الحاجات الأساسية الإنسانية فيما يلي:

أولا: الصناعة القائمة على الحاجة إلى الغذاء:

إن الصناعة الغذائية أكثر من أن تحصى، ويكفى أن يعرف المتعطل أن ما يستخرج من النحل من مادة فيها شفاء للناس، ومادة الصمغ، ومواد دوائية أخرى، وأن يتعرف المتعطل على ما يستخرج من الأنعام من شراب تقوم عليه العديد من المنتجات الغذائية، «منتجات الألبان» وأن يتعرف المتعطل على ما ينتفع به من الأنعام من منافع أخرى في أشعارها، وأوبارها، وأصوافها أثاثًا ومتاعًا إلى حين، فإن المتعطل الذي يريد أن يقيم صناعة غذائية وليقرأ سورة النعم [3]، ليتعرف على كل هذه الصناعات ، وخاصة إذا كان الإنسان لا يعمل

---

(١) مقدمة ابن خلدون، المكتبة التوفيقية ، ص٤٥١.

(٢)دكتورة منى مصطفى البرادعي، ورقة بحثية ضمن كتاب (البطالة في مصر)، ص ٨٤٠.

(٣) سورة النعم: هي سورة النحل المباركة أطلق عليها (سورة النعم) لقول الله تعالى فيها: ﴿ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨﴾ ﴾ ولتعديد نعمه فيها لابن آدم، قال السيوطي: قال قتادة تسمى سورة النعم أخرجه ابن أبى حاتم وقال ابن الغرس (لما عدد الله فيها من النعم على عباده)، الإتقان في علوم القرآن (١ / ١٥٦).

فقد يتعرف على ما يخرج به من أزمة البطالة في السورة نفسها وهذا الذي يظهر كمال البيان القرآني أن جمع بين التشخيص للداء ووصف الدواء في سورة واحدة.

مشروعية صيد البر والبحر

إن النبي ﷺ قد شرع لأمته كل عمل يشبع الحاجة للغذاء فجاء من يسأله عن صيد البر وآخر يسأله عن صيد البحر فوسع على أمته في هذا المجال الذي يعالج البطالة ففي الحديث: أنه جاء رجل من بنى مدلج إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله: إنا أصحاب هذا البحر نعالج الصيد على رمث فنعزب فيه الليلة والليلتين والثلاث والأربع، ونحمل معنا من العذب أشفاهنا [1]، فإن نحن توضأنا به خشينا على أنفسنا، وإن نحن آثرنا بأنفسنا وتوضأنا من البحر وجدنا في أنفسنا من ذلك فخشينا ألا يكون طاهراً ؟ فقال رسول الله ﷺ: «توضئوا منه فإنه الطاهر ماؤه الحلال ميتة» [2]، فقول الرجل (إنا أصحاب هذا البحر) أي فيه عيشنا وقوتنا وهذا كقول أحد الصحابة الكرام للنبي ﷺ (إنا قوم نصيد بهذه الكلاب) [3]، أي أنها سبب معيشتهم فكان جواب النبي ﷺ أعم من السؤال حيث تضمن بيان النبي ﷺ في وجوابه حكم ميتة البحر، وحكم ماء البحر، وحكم الصيد بالكلاب وكلها أشياء تنفع الفرد، وفى ذلك من التيسير على السائل ما ييسر عليه سبيل عمله وكسبه ما يحببه أكثر في العمل ويقبل عليه بجد ونشاط .

يقول الدكتور محمود أبو العلا:«هذه الصناعات الغذائية من أكثر الصناعات انتشاراً في دول العالم الإسلامي ويرجع البعض ذلك الانتشار إلى سرعة الزيادة في معدل النمو

---

(١) الرَّمْث: خشب يضم بعضه إلى بعض يُرْكَبُ عليه، فنعزب: نذهب، والعذب: الماء الفرات، أشفاه: جمع شفه وهى ما يكفى شرب أفواهنا والشفه لا تكون إلا من الإنسان، المصباح المنير، للفيومي.

(٢) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ومالك والدارمي، واللفظ له (١/ ٢٠١) كتاب الطهارة، باب الوضوء من ماء البحر.

(٣) بعض حديث رواه البخاري ومسلم واللفظ له (١٣/ ٧٥) وقد سبق تخريجه والقائل هو عدى بن حاتم.

السكاني في دول العالم الإسلامي، وإلى نمو المدن واتساع العمران فيها وكل هذا أدى إلى زيادة الطلب على هذه الصناعات» [1]، وتشمل هذه الصناعات طحن الغلال والمشروبات الغذائية، وتعليب التمور، وتعليب الأسماك، وصناعة حفظ الخضر والفاكهة، وصناعة السكر، والزيوت النباتية، وغيرها، إن الصناعة القائمة على توفير السلع الغذائية مجال عمل يمثل ضرورة للإنسان لذلك أكد القرآن الكريم والسنة النبوية على هذا المجال تنبيهاً للفرد والمجتمع لاتخاذ مجال الصناعات الغذائية مجال عمل لكثرة الطلب عليها.

ثانيا: الصناعة القائمة على الحاجة إلى الملبس:

هذه صناعة أخرى تمثل الحاجة إلى الكساء ليقي الإنسان نفسه من العري، والبرد والحر، وهى كثيرة الانتشار بين الناس، وهى من الصناعات القديمة التي احترفها الإنسان، وتقوم حاليًا تحت مسمى صناعة الغزل والنسيج في مصانع كبيرة تضم مئات العمال وقد أوضح أهل الاختصاص مدى انتشار هذه الصناعة فقد جاء في كتاب جغرافية العالم الإسلامي أنها: «تنتشر في كل العالم الإسلامي وفى آسيا وأفريقيا ففي تركيا ٦٩٤ مؤسسة لصناعة النسيج والمنسوجات ويعمل بها ١٧٦٠٠ عامل أي ٢٥٧ عامل لكل مؤسسة وهذا يشير إلى أنها مؤسسات صناعية كبيرة، وعلى العكس الأردن التي تضم ١٩٩ مصنعًا يعمل بها ١١٩٦ عاملًا أى عشرة عمال لكل مصنع فهي مصانع صغيرة» [2].

فهذه الصناعة قابلة للتوسع بل وقد تخدم التجارة الخارجية أيضا في كل هذا ما يخدم المتعطلين بفتح مجالات وفرص للعمل، قال تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦ ﴾ [الأعراف:٢٦]. وقال الله ﷻ: ﴿ وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تُسۡلِمُونَ ٨١ ﴾[النحل:٨١]. فإيراد

---

(١) دكتور محمود أبو العلا، جغرافية العالم الإسلامي واقتصادياته، ص ٤١٦.

(٢) المرجع السابق ص٤٢٤.

كلمة سرابيل [1] في الآية الكريمة تشير للفرد المتعطل أن يتعلم صناعة النسيج أو الغزل أو حرفة الحياكة ، فإنه سيجد في ذلك ما يعينه على علاج بطالته، والخروج من مشكلته، خاصة إذا علم أن هذه الصناعة ضرورية بين الناس لحاجتهم، وسهولة تعلمها وإتقانها، ويسر الحصول على أدواتها.

ولقد حث النبي ﷺ أصحابه على احتراف مثل هذه الحرف فقد ورد في السنة النبوية المطهرة أنه «جاءت امرأة ببردة » قيل «: أتدرون ما البردة؟ فقيل: نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها» قالت: يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أكسوكها فأخذها النبي ﷺ محتاجا إليها فخرج إلينا وأنها إزاره، فقال رجل من القوم: يا رسول الله أكسنيها فقال: نعم فجلس النبي ﷺ ثم رجع فطواها ثم أرسل بها إليه» [2]، فقوله «فأخذها النبي محتاجًا إليها» ثم خروجه عليهم وهى إزاره ما يدل على شدة الحاجة إلى هذه الصناعة، وفى قول الراوي الأعلى «أتدرون ما البردة» فأجابوا عليه بقولهم «هي الشملة منسوج في حاشيتها» ما يدل على مهارة الصنعة وأنها مما توافرت معرفة الناس بها لتوافر حاجتهم إليها.

وقد اعتبر علماء الإسلام وخاصة ابن خلدون أن:« صناعة الحياكة والخياطة من الضرورة في العمران مما يحتاج إليه البشر، واعتبر الحياكة صناعة بدوية، وأما الخياطة فهي صناعة حضرية » [3]، وكلاهما نوعان لجنس واحد هو ما يستر أبدان بني آدم من اللباس والثياب.

ثالثا : الصناعة القائمة على إشباع الحاجة إلى المأوى

وهذه صناعة ذكرها الله تعالى في كتابه الكريم فقال الله ﷻ: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ﴿١٢٨﴾ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴿١٢٩﴾ ﴾[الشعراء:١٢٨،١٢٩]. يخاطب الله بذلك قوم هود لما تقدموا في البناء والعمران كثيرًا، قال ابن كثير:« الريع مكان مرتفع يبنون عليه

---

(١) السرابيل : جمع سربال وهي القمصان والثياب من الصوف والقطن والكتان ، المصباح المنير.

(٢) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب النساج، ٢ / ٩، المجلد الأول.

(٣) ابن خلدون، المقدمة، ص ٤٥٨.

البناء العظيم كالقصور ونحوها ويعبثون ببنائها لأنه لا حاجة لهم فيه، وما ذاك إلا لأنهم كانوا يسكنون الخيام، والمصانع قيل: هي القصور، وقيل بروج الحمام وقيل: مآخذ الماء »[1]، وإذا كان قوم عاد قد اتخذوا البنايات عبثًا وطلبًا للخلود وجحدوا فضل ربهم وعبدوا من دونه آلهة أخرى؛ فحق عليهم العذاب، فهذا لا يمنع المؤمن من أن يتخذ البناء والعمران والتشييد مجالًا للكسب والإصلاح لما في أرض الله ﷻ فلقد شيد ذو القرنين عليه السلام السد العجيب، كما شيد الخليل إبراهيم بيت الله الحرام، وشيد سليمان عليه السلام المسجد الأقصى، وبنى الرسول ﷺ لما هاجر إلى المدينة مسجده وبيته، فعلمنا من ذلك أن صناعة البناء والتعمير سنة الله في خلقه ومجال من مجالات العمل الصناعي الذي يمثل تلبية لحاجة من حاجات الإنسان الضرورية وهي الحاجة إلى السكن والمأوى فقال تعالى: ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا﴾[الأعراف:٧٤].

إن الله ﷻ قد ذكر بيوت أهل المدنية بكل ما فيها من أثاث وزينة كما ذكر ما يحتاجه أهل البادية كذلك من خيام فقال عز وجل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٨٠﴾﴾[النحل:٨٠]. قال الشوكاني:« فالله تعالى ذكر بيوت أهل المدن، وهي للإقامة الطويلة والعمران الواسع، ثم عقبها بذكر بيوت أهل البادية والرحل وهي الأنطاع والأدم [2]، من جلود الأنعام بيوتًا مثل الخيام والقباب»[3]، وإذا كانت صناعة البناء تمثل الضرورة الملحة إلى المأوى، فإن ما بداخل هذا البيت السكنى قد أشارت الآية الكريمة إليه فيما يسمى بـ «أثاث المنازل»، وإن كان هذا يمثل

---

(١) ابن كثير، قصص الأنبياء، بيروت لبنان، الأولى سنة ١٩٩٢، ص ١١٦.

(٢) الإمام الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ٣/ ٢٩٩.

(٣) الأنطاع: جمع نطع وهو المتخذ من الأدم والجلد وفيه أربع لغات فتح النون وكسرها ومع كل واحد فتح الطاء وسكونها، المصباح المنير، ص ٣٦٢.

الزينة الكمالية ولكن يفهم منه أنه من مجال الكسب الصناعي في العمران، وعلى المتعطل أن يقصد هذه الصناعة لإشباع الضروريات والكماليات.

رابعاً: الصناعة القائمة على إشباع الحاجة إلى الماء:

إن الماء به قوام الحياة ولولاه ما عاش إنسان ولا حيوان ولا نبات ، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾[الأنبياء:٣٠]. وقد أنزل الله من السماء ماءً عذبا فراتًا ولكنه قد ينزل في البحر المالح فيحتاج إلى تحلية ، وقد ينزل في الوديان فيحتاج إلى استخراج له من منابعه بالآلة وكلا الأمرين ذكرهما الله تعالى في كتابه ، فقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾[الفرقان:٥٣]. وقال ﷻ: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾[فاطر:١٢]. فقد يندر وجود الأنهار العذبة في بعض البلاد فتحتاج إلى تحلية مياه البحر المالحة للضرورة وهذا مجال عمل للإنسان المتعطل في بعض الدول.

وقد يكون الماء في أعماق الأرض فيحتاج إلى حفر وآلة لاستخراجه، قال تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾[الرعد:١٧]. فالماء الغائر في جوف الأرض يستخرج عن طريق حفر الآبار قال الله سبحانه: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ ﴿٣٠﴾﴾[الملك:٣٠].

هذه صناعات تقوم على إشباع الحاجات الأساسية وهى فرض كفاية على بعض أفراد المجتمع، إذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقين، وهناك من الصناعات الترفيهية والكمالية الأخرى وهى صناعات كثيفة العمالة يعمل بها المتعطلون لكن لا يلتفت إليها إلا بعد الصناعات الضرورية التي تقوم على إنشاءها الدولة الإسلامية بهدف تشغيل المتعطلين، وإشباع الحاجة الضرورية للمجتمع.

المطلب الرابع: (التجارة وسيلة علاج ومواجهة للبطالة)

هذا ثالث أصل من أصول المكاسب، التجارة التي تعد من أهم الأبواب التي يسرها الله ﷻ للمتعطل واعتبرها طريقا من طرق الكسب الحلال.

والتجارة لا تقوم إلا على زراعة الحبوب والثمار قال تعالى: ﴿ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْزُونٍ ﴿١٩﴾ ﴾[الحجر:١٩]. فالحاصلات الزراعية هي من السلع التي يتاجر المتعطل فيها، أو تقوم على الصناعة المتقنة، فالمنتجات الصناعية أيضا من السلع التي يتاجر فيها المتعطل، وأن هذه المكاسب بعضها مترتب على بعض، وعلى المتعطل أن يتخير العمل المناسب له من بين ذلك ويزاوله.

وقد أوضح فقهاء الإسلام ذلك فقالوا:« إن اختلاف الأقاليم حرًّا وبردًا أدى لاختلاف الحاصلات الزراعية التي تتأثر بالمناخ وطبيعة التربة، فليس في كل إقليم كل حاجاته، وليست صناعات الأقاليم متحدة وليست جودتها واحدة ولذلك شرعت التجارة لما فيها من تبادل السلع والمنتجات والمحاصيل »[1]، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾[الحجرات:١٣].

إن التجارة وسيط نافع بين الصناعة والمستهلك، تقوم بترويج البضاعة وتسويقها، ومن ثم تحسينها وتيسير الحصول عليها معًا وهي خدمة للطرفين، «المنتج الصناعي والمستهلك » والانتفاع عن طريق هذه الخدمة يعتمد على المهارة والجهد، ويتعرض في ذات الوقت للربح والخسارة، والتجارة قد ورد ذكرها في القرآن الكريم على أنها أحد المكاسب التي يكتسب منها الإنسان قوته فقال عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [فاطر:٢٩]. كما دلنا عليها فقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ ﴾[الصف:١٠]. ومن أجل ذلك أحل الله سبحانه المعاملات بين الناس بيعا وشراءً وسلمًا وصرفًا وإجارة، كما حرم سبحانه الربا والغش والغبن والظلم وقد بين ذلك القرآن الكريم، فقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾[النساء:٢٩]. قال أهل التفسير:« وأكل أموال الناس بالباطل يشمل كل طريقة

---

(١) دكتور محمد طلعت أبو صير، مع النظم والثقافة الإسلامية، دار الطباعة المحمدية، الأولى ١٩٨٧، ص ٦٩، سيد قطب، في ظلال القرآن، الشروق سنة ١٩٩٥، (٢/ ٦٣٩).

قد نهى عنها الله، ومنها الغش والرشوة، والاحتكار للضروريات لغلائها، وجميع أنواع البيوع المحرمة» [1]، ويتضح دور التجارة في علاج البطالة ومواجهتها من خلال التدابير والوسائل الآتية:

١ - تيسير العمل في التجارة:

إن القرآن الكريم يسر سبيل العمل في مجال التجارة، وراعى حقوق المتعاملين في آية تسمى بآية المداينة من حيث المكاتبة للدَّين والإشهاد عليه حتى ينقطع دابر الخصام بين المتعاملين، فقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾[البقرة:٢٨٢]. أوضح العلماء أن الله سبحانه:« قد استثنى من الأمر بالكتابة ما إذا كانت تجارته حاضرة أي بحضور البدلين «تديرونها بينكم»: أي تتعاطونها يدًا بيد، فالإدارة هي: التعاطي والتقابض، والمراد البيع الناجز، يدًا بيد فلا حرج عليكم إن تركتم كتابته » [2]، وهذا في السلع الصغيرة التي تباع بالمعاطاة قال الفقهاء: «إن المعاطاة تقوم مقام الصيغة بحسب العرف المتبع» [3].

إن المتعطل حينما يرى هذا التيسير في التجارة بلا تكلف ولا تعسف فيندفع إلى العمل بالتجارة وخاصة إذا تبين له أن النبي ﷺ كان تاجرًا وعلم أصحابه أحكام التجارة وآدابها، فضلا عن كونها موردًا من موارد الكسب الذي يؤجر عليه المتعطل الذي لا يجد أرضا يزرعها، ولا حرفة يحترفها.

---

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق (٢ / ٦٣٩)، دكتور محمد طلعت أبو صير، مع النظم والثقافة الإسلامية، دار الطباعة المحمدية، الأولى سنة ١٩٨٧، ص ٦٩.

(٢) الشوكاني، فتح القدير، ١/ ٥١٠، البيضاوي، أنوار التنزيل ١/ ١٤٥.

(٣) دكتور محمد بكر إسماعيل، الفقه الواضح، دار المنار الثانية سنة ١٩٩٧، ٣/ ٧.

ومما يشجع المتعطل على الاكتساب بالتجارة علمه أن:« الأصل في العقود والشروط الصحة إلا ما أبطله الشارع أو نهى عنه، والأصل في المعاملات الصحة حتى يقوم دليل على البطلان والتحريم »[1]، وقد بين ذلك الإمام ابن القيم مستدلًا بقول الله - تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[المائدة:١].

الرسول يعلم أصحابه أحكام التجارة:

لقد كانت التجارة أكثر المكاسب انتشارًا في أرض العرب وخاصة مكة المكرمة – وقد امتن الله ﷻ على قريش بذلك، فأوضح الله بيان فضله عليهم واستحقاق عبادته فقال: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ۝٢ فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ ۝٤﴾[سورة قريش]. فهذه الرحلة التجارية الصيفية من اليمن إلى الشام، وتلك الرحلة التجارية في الشتاء من الشام إلى اليمن كانتا تتمان لأهل مكة في أمن وسعة في الرزق لهم، بينما كان الناس في خوف من حولهم، قال تعالى في إبراز هذه المنة لأهل البلد الحرام: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا جَعَلۡنَا حَرَمًا ءَامِنٗا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنۡ حَوۡلِهِمۡۚ أَفَبِٱلۡبَٰطِلِ يُؤۡمِنُونَ وَبِنِعۡمَةِ ٱللَّهِ يَكۡفُرُونَ ۝٦٧﴾[العنكبوت:٦٧]. فلما بعث رسول الله ﷺ ضبط المعاملات التجارية وأقر الحلال منها وبين حكم الحرام ففي الحديث المرفوع: «أن البراء بن عازب رضي الله عنه وزيد بن أرقم رضي الله عنه سُئلا عن الصرف فقالا: كنا تاجرين على عهد رسول الله ﷺ فسألنا رسول الله ﷺ عن الصرف فقال: «إن كان يدًا بيد فلا بأس وإن كان نساءً فلا يصلح»[2]، فهذا جواب النبي ﷺ لمن سأله عن حكم المعاملة بالصرف، قال ابن دقيق العيد «والواجب هنا أمران أحدهما: التناجز في البيع أعنى لا يكون مؤجلًا والثاني: التقابض في المجلس وهو الذي يؤخذ من قوله «يدًا بيد»[3].

---

(١) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العاملين، دار الحديث بدون تاريخ ١/ ٢٩٩.

(٢) أخرجه البخاري كتاب البيوع باب التجارة في البحر ٢/ ٥ وباب بيع الذهب بالورق نسيئة ٢/ ٢١.

(٣) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت ٣/ ١٨٧.

كما وضع النبي ﷺ القواعد الأخلاقية لكل من احترف التجارة فقد ورد أن التجار كانوا يسمون على عهد رسول الله ﷺ السماسرة حيث قد مر بهم رسول الله ﷺ فسماهم باسم هو أحسن منه فقال النبيذ ﷺ: «يا معشر التجار إن البيع يحضره الحلف واللغو فشوبوه بالصدقة» [1]، فجعل اسم من يتعامل بالتجارة تاجرًا والجماعة منهم تجارًا، وناداهم النبي بهذا الاسم.

وقد كان أكثر المهاجرين تجارًا، هذا ما أخبر به الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه حيث قال: «وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق [2]، بالأسواق» [3]، فهؤلاء هم السابقون الأولون من المهاجرين كانوا يشتغلون بالتجارة وهم قدوة للمسلم التاجر بجهده أو بماله، فهذا مجال عمل يكتسب منه قوته وقوت عياله دون الاحتياج إلى الناس وسؤالهم أعطوه أو منعوه، فالتجارة من أصول المكاسب الذي أنشأت من أجلها الكليات العليا حديثًا، ولقد أقرها الشرع الحنيف، واشتغل بها سلف الأمة الصالح رضي الله عنهم فبها تعالج البطالة.

والنبي ﷺ أراد للمسلم التاجر أن يتأدب بالخلق الحسن فالتجارة في الإسلام ذات شقين: شق مادي يراعى فيه الحقوق والواجبات ، والآخر شق أخلاقي تحل به البركة ، ظهر هذان الشقان للتجارة فيما ورد في السنة النبوية المطهرة مما يشهد لذلك ، قول رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا – أو قال حتى يتفرقا – فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما» [4]، فالخيار حق من حقوق البيعان، والصدق والبيان لما في السلعة من عيوب، لذلك جمع النبي ﷺ بين التاجر الأمين الصدوق المسلم والشهداء يوم

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه كتاب التجارات، باب التوقي في التجارة ٢/ ٧٢٥ وشوبوه: اخلطوه.

(٢) الصَّفْق: ضَرْب يد البائع على يد المشترى عند وجوب البيع، ثم استعمل في العقد، المصباح المنير، ص ٢٠٦.

(٣) أخرجه البخاري كتاب، البيوع بعض حديث لأبى هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، ٢/ ٧ المجلد الأول.

القيامة، فقال: «التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة» [1]، وذلك لأن التاجر إذا غلب الجانب الأخلاقي الإيماني – عنده بالصدق، والأمانة – على الجانب المادي، فقد جاهد نفسه التي تحب المال حبًّا جمًّا، وقد قرن الله تعالى ذكر الضاربين في الأرض للتجارة بالمجاهدين في سبيل الله فقال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل:٢٠].

ولقد حبب النبي ﷺ العمل التجاري إلى أصحابه فإذا به يدعو لأهل المدينة قائلًا: «اللهم بارك لهم في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم» [2]، ويأمرهم بالتعامل بالوزن والكيل حفاظًا على العدل في المعاملات وتحقيقًا للمساواة فيقول: «كيلوا طعامكم يبارك لكم» [3]، حتى لا يؤدى البيع جزافًا إلى المنازعة.

(٢) عقود المعاملات وأثرها في العلاج وهى كما يلي:

إن المتعطل عن العمل إذا نظر فلم يجد مجال الكسب بالزراعة ولم يتقن حرفة صناعية ففي المجال التجاري ما يكفيه فيغنيه عن مسألة الناس، فهو كالمجاهد في سبيل الله تعالى إذا صدق وبر وأنفى واتقى أن يتعرف المتعطل على وجوه الاكتساب في التجارة التي تفيد في علاج البطالة الإجبارية وهى من الوجهة الشرعية كثيرة ،فإن عقود المعاملات التي لا تنفك المكاسب عنها ومنها: «البيع، والمضاربة، والسلم، والإجارة، والشركة، والقرض» [4]، وقد بين العلماء والفقهاء أن هذه التصرفات عليها مدار المكاسب بالتجارة شرعًا.

---

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب التجارات، رقم ٢١٣٩، ٢/ ٧٢٤، قال محمد فؤاد عبد الباقي محقق السنن وأصل الحديث رواه الترمذي من حديث أبى سعيد.

(٢) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب بركة صاع النبي ومده، ٢ / ١٥.

(٣) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب ما يستحب من الكيل، ٢/ ١٥

(٤) على اللبودي، فضل الاكتساب وأحكام الكسب، تحقيق دكتور سهيل زكار، دار الفكر، الأولى سنة ١٩٩٧، ص ١٤٩، الإمام الغزالي، إحياء علوم الدين، مكتبة التوفيقية، بدون تاريخ (٢/ ٩٦).

(أ) عقد البيع:

إن الغرض من هذه الجزئية في البحث ليس بيان الأحكام الفقهية لعقود التجارة بقدر ما هو بيان وجه إفادة هذه العقود في تشغيل المتعطلين وحكمة مشروعيتها.

إن أول هذه العقود هو البيع وهو مقابلة شيء بشيء، والله قد أحل البيع فقال: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾[البقرة:٢٧٥]. والبيع عقد تعامل به الناس قديمًا في الجاهلية، ولما جاء الإسلام أقره، ومن المعلوم أنه لا يكون البيع إلا وفي مقابلته شراء، قال تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَٰهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلزَّٰهِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ﴾[يوسف:٢٠،٢١]. فالآية فيها ما يدل على التبادل بيعًا وشراءً؛ فشرى بمعنى باع، وابتاع بمعنى اشترى.

إن المتعطل إذا اشتغل بالتجارة بالمعاملة «بيعًا وشراءً» لا يكون مثل من يتعامل بالتجارة لظرف خاص، فالذي يكتسب قوته من التجارة لا بد أن يشتري بالرخيص ويبيع بالغالي، وأوضح ابن خلدون ذلك حين قال:« فالتجارة محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء أيا كانت السلعة من زرع أو حيوان أو غير ذلك مما أحل الله التعامل فيه، وذلك القدر النامي يسمى ربحًا من غير احتكار أو غبن » [(١)]،ولقد بين النبي ﷺ أحكام البيع بما يقطع المنازعة بين المتبايعين عن طريق الكيل والوزن للأقوات، ونهي عن تلقي الركبان، عن الغش ففي السُّنة النبوية المطهرة عن النبي ﷺ قال: «لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد» [(٢)]، فظهر من تلك الآداب أن التجارة بالبيع والشراء من أفضل المكاسب ففي الحديث قال رسول الله ﷺ: «أفضل الكسب بيع مبرور وعمل الرجل بيده[(٣)]، وقد اعتبر علماء الإسلام: «أن العبارة «بيع مبرور» كلية من الكليات الشرعية تحمل معنى الإباحة والكسب الحلال، وما يترتب عليه من تبادل المنافع بين الناس، وتحقيق التعاون

---

(١) ابن خلدون، المقدمة، التوفيقية بدون تاريخ، ص ٤٣٦.

(٢) أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر؟ ٢/ ١٩ المجلد الأول.

(٣) أخرجه السيوطي، الجامع الصغير، وعزاه إلى أحمد في مسنده والطبراني في الكبير وحسنه (١/ ٥١).

فينتظم بذلك معاشهم» [1]، وعلى ذلك يكون البيع والشراء «التجارة» من أكبر الدعائم الباعثة على العمل في دنيا الناس.

فالبيع والشراء من أهم عقود التجارة يزاوله الفرد ليذهب عنه إصر البطالة ومن الملاحظ أن البطالة المقنعة لا تظهر في العمل التجاري في الأسواق حيث يكتسب الإنسان وبقدر عمله يجد العائد، وكلما كانت التجارة في ما يفيد الناس في مصالحهم ومنافعهم كلما كانت سوقها أنفق وعائدها أربح، فلا مجال للكسل في مجال التجارة فالتاجر الكسول تجارته تبور ويتعطل عن الكسب.

والمتعطل إذا توافرت لديه البضائع التي يتاجر فيها من زرع أو منتجات صناعة فبها ونعمت وإلا ففي مجالات المعاملات الأخرى كفاية له عن ذل المسألة.

٢ - القرض الحسن:

إن توفير رأس مال له من خلال «القرض الحسن» يشتري به السلعة التي تمثل حاجة الناس في مجتمعه ليتاجر فيها، قال تعالى: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾[البقرة:٢٤٥]. ووصف القرض بالحسن، لأن فاعله يبتغي فيه الثواب الحسن من الله ﷻ، فإن في إقراض المتعطل رأس مال ليشتري به بضاعة يتاجر فيها في صورة قروض ميسرة الأداء، بلا فائدة مما تعالج به البطالة الإجبارية.

إن القرض الحسن من خير ما يعان به المتعطل ليتاجر به، وهذا أحد عقود المعاملات التي تعالج البطالة وعلى ولاة الأمر في الإسلام أن تيسره بإنشاء الأسواق، ومراقبة، وتعليم أوجه التعامل العادلة، وإقراض رأس مال للمتعطل يكفي لبداية عمل تجارى يقتات منه حاجته.

---

(١) دكتور أمين مصطفي عبد الله، أصول الاقتصاد الإسلامي، عيسى الحلبي الأولى ١٩٨٤، ص ٢٦٥.

٣ - الإجارة:

ومن العقود التي تعالج البطالة الإجارة التي أحلها الشرع الحنيف، والتي تعالج البطالة الإجبارية، خاصة إذا علم الفرد أن الإجارة لا تتطلب منه إتقان حرفة من الحرف، أو إجادة علم من العلوم، ولكن عليه فقط أن يبذل الجهد البدني في الأسواق ليكتسب قوته، ولقد أشار القرآن إلى قصة نبي الله موسى عليه السلام وكيف كانت الإجارة سببًا من أسباب الخير له؟ حيث اكتسب قوته، وتزوج بابنة الرجل الصالح شعيب عليه السلام، وفي وصف هذا الموقف لكليم الله ونبيه موسى قال الله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧ قَالَ ذَٰلِكَ بَيۡنِي وَبَيۡنَكَۖ أَيَّمَا ٱلۡأَجَلَيۡنِ قَضَيۡتُ فَلَا عُدۡوَٰنَ عَلَيَّۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ ٢٨﴾[القصص:٢٧،٢٨]. ففي الآية قبول نبي الله موسى عليه السلام العمل بالإجارة فرعى الغنم للرجل الصالح، في مقابلة طعامه وإيوائه، وكان في ذلك الكفاية والهناء.

وكذلك كان النبي الخاتم ﷺ يرعى الغنم لأهل مكة على قراريط ففي الحديث قال رسول الله ﷺ: «ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: نعم كنت أرعاها على قراريط [(١)]، لأهل مكة» [(٢)]، فالإجارة إحدى مكاسب الفرد وعليه أن يقتدي بهؤلاء الكرام الأشراف من الأنبياء – عليهم صلاة الله وسلامه – لذلك «فإن إتعاب النفس من خلال بذل الجهد لتحصيل قوام العيش لا يعد دناءة حتى وإن كان المستأجر غير ذلك والأجير من أشراف الناس» [(٣)].

يقول الإمام علي رضي الله عنه: «جعت يومًا فخرجت لطلب العمل في عوالي المدينة فإذا أنا بامرأة قد جمعت مدرًا فظننتها تريد بله فقاطعتها كل ذنوب على تمرة فمددت لها ستة عشر

---

(١) القراريط: جمع قيراط وهي دراهم يأخذها الأجير أجرة على عمله، وقيل هو المكان الذي يرعى فيه.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الإجارة، باب رعي الغنم على قراريط، ٢/ ٣٣.

(٣) الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، مكتبة دار التراث ٥/ ٢٩٣.

ذنوبًا حتى مجلت [1]، يداي ثم أتيتها فعدت لي ست عشرة تمرة فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فأكل معي منها» [2]، وأكل رسول الله من التمر الذي اكتسبه علي، يدل على أنه رزق حلال لا شبهة فيه، وفى ذلك عظة للمتعطلين ألا يحقروا من الأعمال شيئًا مهما كانت، حتى يعالجوا ما هم فيه من تعطل عن الكسب.

إن أجرة المعلم، والطبيب، وصاحب الحرفة مما تعالج البطالة ببذل الأفراد أنفسهم كل جهد ممكن كُلٌّ في مجال تخصصه فيما يستطيعه من عمل؛ فلا ينتظر المتعطلون من يبحث لهم عن عمل وإنما يسعون في أرض الله تعالى سعيًا في طلب الرزق الحلال عن طريق الإجارة التي أباحها الشرع الحنيف قال تعالى: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾[آل عمران:١٧١،١٧٢].

٤ - المضاربة :

ومن عقود المعاملات التي تعالج البطالة المضاربة، وهى عقد يجمع بين العمل والمال، والمضاربة في اللغة مأخوذة من الضرب، وسميت بذلك لأن كل واحد من العامل وصاحب المال يضرب في الربح بسهم، أو لأنه كان العامل يضرب في الأرض ويسافر بالمال ليتاجر به في مختلف البلدان ولقد استدل الفقهاء عليها بقول الله سبحانه: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾[المزمل:٢٠].

والمضاربة لغة أهل العراق، والقرض لغة أهل الحجاز وهما اسمان لمسمى واحد وفى الحديث النبوي الشريف قال رسول الله ﷺ: «لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض» [3]، وقوله «يرزق الله بعضهم من بعض» دلالة على أن المضاربة مشاركة

---

(١) الذَّنوب بفتح الذال هو الدلو المملوءة، والمدر: التراب المتلبد، قال الأزهري المدر قطع الطين، ومجلت يداي أي خشنت وانتفخت، المصباح المنير.

(٢) أخرجه أحمد وابن ماجه والبيهقي وصححه ابن السكن، الإمام الشوكاني، نيل الأوطار.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للباد (١٠ / ١٦٥).

المال مع العمل على أن يكون لكل من صاحب المال وصاحب العمل رزقه المعلوم من قبل؛ ففي المضاربة رزق بعضهم من بعض، وهذه المضاربة هي عين المتاجرة في المال.

وذكر الفقهاء للمضاربة أركانًا ثلاثة: الأول: رأس المال النقدي المعلوم المسلم إلى العامل «المضارب» والثاني: الربح المعلوم بالشرط على الثلث أو النصف، والركن الثالث: العمل الذي على العامل، وشرطها أن يكون تجارة غير مضيقة عليه بتعيين، وتوقيت، والعامل وكيل يتصرف تصرف الوكلاء [1].

إن المتعطل يضارب بالأموال فيشترى بها البضائع ويبيعها بأغلى فيربح ويكتسب وهذا العقد من العقود التي أباحها الشرع الحنيف، به يشتغل المتعطل من أفراد الأمة، كما يدور المال ويعمل فإن تعطيل الناس في الإسلام حرام وفى هذا العقد بعد تعاوني إلى حد بعيد حيث يتعاون صاحب المال مع المتعطل في قرضه المال مع الاتفاق على الربح فيما بينهما قال الله تعالى: ﴿ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾[الحديد:٧].

المضاربة على حرفة العمل:

لقد توسع بعض الفقهاء في مفهوم المضاربة بما يفيد في علاج البطالة من القول بجواز المضاربة على حرفة العمل، وأدوات العمل، قال الدكتور عبد الوهاب حواس:« إن فقهاء الحنابلة ذهبوا إلى جواز المضاربة على حرفة العامل جاء في المغنى:» أن من دفع غزلا إلى رجل ينسجه ثوبًا بثلث ثمنه أو ربعه جاز، وعلَّل ابن قدامة ذلك بقوله «بأنها عين تنمى بالعمل فيها فقد دفعها»، ومذهب الحنابلة أنسب لحاجة كثير من الناس إلى التعامل المجاز عندهم وإن خالفوا جمهور الفقهاء الذين قالوا بعدم جواز المضاربة على حرفة العمل [2].

---

(١) على اللبودي، فضل الاكتساب وأحكام الكسب، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر الأولى سنة ١٩٩٧، ص ١٦٦، دكتور عبد الوهاب السيد حواس، من أصول الاقتصاد الإسلامي المضاربة للإمام الماوردي، ص ٩٨ وبعدها.

(٢) دكتور عبد الوهاب حواس، من أصول الاقتصاد الإسلامي، ص ١٢٣ نقلا عن ابن قدامه في المغنى.

إن المتعطل قد يكون صاحب حرفة ولكن حرفته تحتاج إلى مواد تقوم عليها كالقماش للخياط، والخشب للنجار، والذهب للصائغ وإذا كانت مادة الحرفة متوفرة مع شخص غير مؤهل للعمل فيها فإن جواز عمل المحترف في مادة غير المؤهل للعمل، مع الاتفاق فيما بينهما على الربح بالثلث أو النصف أقرب لروح الشرع الحنيف الذي حث على الكسب الحلال، مع انتشار المعاملة بذلك في صورة من ملك سيارة أجرة، وهو لا يجيد قيادتها لجهله أو لعذر من الأعذار، وقد أعطاها لسائق يكتسب منها الربح مناصفة بينهما – وهذه الصورة منتشرة بين أوساط السائقين – وهذا من استثمار اختلاف الفقهاء في علاج مشكلة البطالة الاضطرارية، وفي ذلك تحقيق لقول رسول الله ﷺ «يرزق الله الناس بعضهم من بعض».

٥ - الشركة:

من عقود المعاملات عقد الشركة التجارية التي ظهر فيها بجلاء تشغيل المتعطلين وهى في اللغة خلط أحد المالين بالآخر بحيث لا يتميز أحدهما من الآخر، وعقد الشركة له أنواع مختلفة كلها تصب في علاج مشكلة البطالة وقد بين هذه الأنواع دكتور أمين مصطفى عبد اللاه وَعدَّ منها:

أ - شركة العقود:

وهى عبارة عن اتفاق اثنين فأكثر على أن يدفع كل واحد مبلغًا من المال لاستثماره بالعمل فيه، ولكل واحد منهما جزء معين من الربح، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾[ص:٢٤]. وهذه الآية الكريمة دليل على مشروعية عقد الشركة؛ فالخلطاء جمع خليط [(١)]، والمراد بهم الشركاء الذين خلطوا أموالهم بعضها ببعض، وفى الحديث القدسي يقول رسول الله فيما بلغ عن ربه تعالى: «أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإن خانه خرجت من بينهما» [(٢)].

---

(١) الإمام البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ٢/ ٣١٠.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب البيوع، باب في الشركة، ٣/ ٢٥٣.

ب - شركة الأبدان (أو الأعمال):

وهى عبارة عن اتفاق صانعين فأكثر كنجّارين أو حدَّادين أو أحدهما نجار والآخر حداد أو أكثر من اثنين يتفقوا على أن يشتركوا من غير مال على أن يتقبل الأعمال ويكون الكسب بينهم حسب الاتفاق، وحكم هذه الشركة أن يصير كل واحد منهما وكيلًا عن صاحبه في تقبل الأعمال ويصلح هذا النوع من الشركة لتشغيل أصحاب الحرف والصناعات الصغيرة في بداية الحياة العملية للفرد، كما تصلح لتنظيم حالهم وارتباطهم بسوق العمل.

جـ. شركة الوجوه:

وهى أن يشترك اثنان ليس لهما مال، ولكن لهما وجاهة عند الناس توجب الثقة بينهما على أن يشتريا تجارة بثمن مؤجل، وما يربحانه يكون بينهما وبذلك يكون رأس المال هو السمعة الطيبة والثقة.

هذه عقود المكاسب التجارية من خلال عقود الشركة [1]، التي تفيد في علاج المتعطل عن طريق تيسير العمل التجاري سواء كان المتعطل لديه المال الذي يتاجر فيه بالبيع والشراء أو لم يكن لديه رأس المال فيعمل بجهده في الإجارة، أو بسعيه وعمله في المضاربة، أو بحرفته أو وجاهته في الشركة، وهناك عقود أخرى تفيد في علاج البطالة تيسيرًا على المتعطلين كالبيع بالأجل وغيره مما هو مدون في كتب الفقه الإسلامي.

ظهر من خلال التشريعات الإسلامية السابقة مدى ما للإسلام من نظرة شاملة للحياة والأحياء تناسب جميع البشر من بدو وحضر، من هم في إقليم زراعي أو صناعي أو اشتهر أهله بالتجارة فأباح الإسلام للمسلم أن يكتسب رزقه من زراعة أو صناعة أو تجارة وسخر له الكون كله للعمل فيه، قال تعالى: ﴿فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ١٥﴾[الملك:١٥]. فالإسلام حث على استغلال الأرض، فالأرض العاطلة لا يرضى بها فحث على إحياء الموات وإعمار الخراب وفى كل ذلك علاج للبطالة.

---

(١) دكتور أمين مصطفى عبد اللاه، أصول الاقتصاد الإسلامي، ص ١٧٠ وما بعدها.

كما رضي الإسلام للمسلم أن يستغل الموارد الطبيعية في ما ينفعه من صنائع وحرف، وأن يتعلم المسلم الحرفة التي يكتسب منها رزقه خاصة الحرف التي يحتاج إليها الإنسان في إشباع ضرورات الحياة.

ويسَّر الإسلام أيضًا سبيل التجارة والمتاجرة، فاعتبر التجارة بالمال أو بالجهد أو بالخبرة أو بالحرفة أو بالسمعة الطيبة إحدى المكاسب التي يكتسب منها المسلم قوته ومن يعول والإسلام بذلك يعمم دائرة العمل، حتى للإنسان الذي لا يملك قوت يومه إن كان لديه الجهد أو العلم أو الثقة فإن كل هذه الأسباب يتمكن بها المتعطل من العثور على فرصة عمل في مجال التجارة، فإن تحقق معه المال فهذا خير كثير، وإلا ففي بذل الجهد كفاية للحصول على الرزق.

ويتم تحقيق تلك النظرة الإسلامية الشاملة للحياة والأحياء على أرض الواقع من خلال فرد قد تهيأت له التربية الروحية والتحفيز النفسي الذي يؤهله ذلك إلى السلوك المستقيم الذي به يعالج الفرد المتعطل معالجة تامة إن شاء الله.

وفرد مثل هذا قد أتاح له الشرع وقتا للعمل، وجهدًا للكسب، ودافعًا يستحق بذل الجهد من أجله وواقعا لا يناهض الكسب بل يشجعه، ولا يتحقق له ذلك إلا من خلال عبادات الإسلام ودورها في تربية الفرد المسلم تربية سلوكية خاصة.

المطلب الخامس: (أثر العبادات في تربية الفرد المسلم على الكسب)

إزالة إشكال:

لقد خلق الله الإنسان ليعبده وحده لا شريك له، فقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾[الذاريات:٥٦]. فهذا حق الله تعالى على عباده فإن أدوا ذلك له، فإنه قد كفل لهم أرزاقهم في معاشهم، فقد قال سبحانه: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴿٥٨﴾﴾[الذاريات:٥٧،٥٨].

والعبادة في الإسلام محلها البدن مع قصد القلب بالنية، ففي الصلاة هيئات بدنية من قيام وقعود وركوع وسجود وهى هيئات بدنية، وفى الزكاة عمل على جمعها وحصرها وعدها وكذلك إخراج قدرها وكل ذلك عمل البدن، وفى الصيام إمساك عن المفطرات التي فيها نفع للبدن، وفى الحج إلى بلد الله الحرام طواف وسعى ورمى ووقوف بعرفات وهى كلها حركات بدنية يقوم بها الشخص لنفسه تعبدًا لله تعالى.

ولما كان العمل والاكتساب للمعايش مطلب من مطالب الشرع الحنيف من الإنسان، محله البدن أيضا فقد يشكل على البعض وجود تنازع بين العبادة في الإسلام والعمل، فيظن إن عبادة العابد تكون على حساب العمل أو إن عمل العامل يكون على حساب العبادة، من أجل هذا الإشكال كانت هذه النقطة لبيان أن العلاقة بين العبادة والعمل في الإسلام ليست علاقة تنازع في المحل، بل علاقة تباين إذ لكل من العبادة والعمل مشروعيته خاصة فإذا أدى الشخص القدر الواجب عليه من أي منهما فقد أسقط المسئولية الملقاة على عاتقة فلا يسأل عنها، كما أن لكل منهما وقته.

إن عبادات الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وحج كلها لا تصادم طبيعة العمل والاكتساب بل قد تستلزم الاكتساب وتحث عليه ليتوافر لها شرائطها مثل الاكتساب لجمع نفقة الحج أو شراء ما يستر العورة أثناء الصلاة، وسوف يبين الباحث مدى حث العبادات على العمل والاكتساب، عبادة إثر أخرى.

١-دور الصلاة في إتاحة الوقت للكسب:

إن الصلاة فريضة الله تعالى على عباده المؤمنين، قد حدد لها الأوقات المعلومة، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ ﴾ [النساء:١٠٣]. وجاء في التفسير أنه لكل صلاة من الصلوات الخمس وقتا معلومًا محددا ببداية الوقت ونهايته فالصلاة قد فرضت على المؤمنين موقوتة بأوقاتها [١].

(١) المنتخب في التفسير، المجلس الأعلى الثامنة عشر سنة ١٩٩٥، ص ١٢٨.

تحقيق واتاحة الوقت للكسب:

ولقد أوضح القرآن الكريم أوقات الصلاة، فقال سبحانه: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾﴾[الروم:١٧،١٨]. أوضح أهل التفسير المراد من التسبيح في هذه الآية بأنها هي الصلوات الخمس فقوله: «حين تمسون» صلاة المغرب والعشاء، وقوله: «حين تصبحون» صلاة الفجر، وقوله: «وعشيًّا» صلاة العصر، وقوله: «حين تظهرون» صلاة الظهر، فهذا قول سعيد بن جبير والضحاك وغيرهما [1].

فإذا كانت الصلاة لها الأوقات المحددة فكذلك العمل والاكتساب قد حدد الله تعالى له وقته الذي لا يتعارض مع فريضة الصلاة،فقال ﷻ :﴿وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴿١١﴾﴾[النبأ:١١]. أي وقت معاش «والمعاش: العيش، وكل شيء يعاش به فهو معاش، والمعنى: أن الله جعل لهم النهار مضيئًا ليسعوا فيما يقوم به معاشهم وما قسمه الله لهم من الرزق» [2]، ويؤكد ذلك قول الله سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا ﴿١٢﴾﴾[الإسراء:١٢].

الموازنة بين مطلب الدين ومطلب الدنيا

إن الصلاة لا تتعارض في وقتها مع العمل وإذ هي فرض عين فإنها تقدم في الأداء ثم ينظر الإنسان ما يصلح شئون دنياه، لذلك فقد شرع الله ﷻ للأمة في سورة الجمعة هذه الموازنة الكاملة بين إشباع مطلب الشرع في الدين مع مطلب الشرع في الدنيا فقال الله سبحانه:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى

---

(١) الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تحقيق دكتور عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، الثانية ١٩٩٧، ٤/ ٢٨٨.

(٢) الشوكاني، فتح القدير، ٥/ ٤٨٣.

﴿ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾﴾

[الجمعة٩ -١١].

إن المطلب الديني هنا متمثل في الأمر بحضور الجمعة والسعي إلى المساجد عند مجرد سماع النداء للصلاة، ومطلب الدنيا متمثل في البيع، فلما كان الوقت للصلاة فوجب الاشتغال بها لا غير حتى إذا انقضى أداؤها رجع مطلب الدنيا فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله.

وإذا تم اشتغال بأحد الواجبين في وقت لآخر فقد أخطأ المسلم فقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً﴾[الجمعة:١١] وهى إحدى مكاسب الإنسان فلا يدع المطلب الديني قبل أن يتم أداؤه فإن أتمه فيفعل الفرد المسلم بعد ذلك ما يشاء من تجارة واكتساب، فهذا التوازن بين المطلب الديني والمطلب الدنيوي وكلاهما أقرهما الشرع الحنيف يدل المتعطل على أن الصلاة فريضة لا تخالف الاكتساب بل تقره.

ومن أجل ذلك لم تحمد الرهبانية في الإسلام والانخلاع عن الدنيا بالكلية واعتبره العلماء من الأمور المكروهة ابتداءً لأنها تؤدي لأمور أخرى منهي عنها، كما أنها تتغافل المطالب الدنيوية، وهذا غير محبب في الدين الصحيح وقد بين الإمام الشاطبي ذلك من خلال ما يلي:

١- إن الله ﷻ أهدى في هذا الدين التسهيل والتيسير وإن ذلك الملتزم بما ليس واجب يشبه من لم يقبل هديته.

٢- خوف التقصير والعجز عن القيام بما هو أولى وآكد في الشرع.

٣-خوف كراهية النفس لذلك العمل الملتزم به؛ لأنه قد فرض من جنس ما يشق الدوام عليه، فتدخل المشقة بحيث لا يقرب من وقت العمل إلا والنفس تشمئز منه. لذلك

ورد في الحديث «**إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق**» [1]، والمتفرغ للعبادة لا يأخذ من الزكاة لأن الإنسان مأمور بالعمل وهو من أفضل القُرَب.

قد يحتاج المسلم إلى الاكتساب كي يتمم شرطًا من شروط صحة الصلاة متمثلًا ذلك في ستر العورة بشراء ثوب يستر به عورته وهو يصلي، قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١﴾ [الأعراف:٣١]، لذلك فإن عبادة الصلاة تحث المتعطل على إيجاد عمل يكتسب به قوته وأيضا ما تحقق به شرائط الصلاة ومندوباتها.

٢- دور التصدق في تحفيز الفرد على الكسب وإعادة التأهيل:

إن التصدق بالمال أحد القربات والطاعات التي شرعت في الإسلام التي يظهر فيها أثر فاعل في علاج المتعطل نفسيًا، لأن الصدقة لها أركان هي: «المتصدق، والمُتصدَّق عليه، والصدقة نفسها» ولقد أوضح النبي ﷺ أن المتصدق – وهو صاحب اليد العليا – خير من المتصدق عليه – وهو صاحب اليد السفلى – وذلك حيث قال ﷺ: «**اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة**» [2].

الكسب من أجل التصدق:

لقد أمر النبي ﷺ أصحابه بالتصدق، وكان هذا الأمر دافعًا قويا لكثير من الصحابة إلى بذل الجهد في العمل حتى يكتسب ما يتصدق به اتباعا لما أمر النبي ففي حديث أبو مسعود الأنصاري: أنه كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فتحامل، فيصيب المد ، وإن لبعضهم اليوم لمائة ألف [3]؛ فالحديث نص على أن النبي ﷺ كان يأمر

---

(١) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير عن أحمد في مسنده وصححه (١ / ١٠٠).

(٢) الحديث متفق عليه،انظر اللؤلؤ والمرجان، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ١٨٥، رقم ٦١٢.

(٣) أخرجه البخاري كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، ١/ ٢٤٦.، والحديث موقوف على أبى مسعود الأنصاري وله حكم المرفوع حيث يصف أمراً من أوامر النبي ﷺ لأصحابه.

أصحابه بالصدقة، ومنهم من لم يكن لديه من المال ما يتصدق به، فكان الواحد منهم يكتسب في السوق حتى يجد ما يتصدق به.

ولكن السؤال، هل كان النبي ﷺ يأمر بالصدقة من أجل كثرة الفقراء فقط أو أن هناك سببًا آخر؟

لاشك أن هناك سببًا آخر، هو إظهار روح التعاون والبذل والتواصي بالخير والحق بين الصحابة أجمعين، وأيضا من أجل أن نشر ضرورة الاشتغال بالمكاسب بينهم، وأن ذلك أفضل من التفرغ لنافلة العبادة، لذلك لما سئل النبي ﷺ أي الصدقة أفضل؟ قال: «**جُهْد المقل، وابدأ بمن تعول**»[1]، قال السندي: جهد المقل بضم الجيم أي قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث «**خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى**» لعموم الغنى للقلب، واليد [2].

إن الفقير الذي لا مال له، أو معه مالا يكفيه قد دله رسول الله ﷺ على الكسب والسعي وبذل الجهد في العمل والاكتساب حتى يتصدق فصدقته خير عند الله تعالى، وفى ذلك ما فيه من حث على العمل من خلال الأمر بالصدقة لذلك قال الله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ [التوبة:٧٩]، والشاهد في الآية الكريمة قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ ذلك أن أهل النفاق على عهد رسول الله ﷺ كانوا يعيبون على الفقراء من المؤمنين الذين كانوا يتصدقون مما فضل عن كفايتهم، ويحتقرون صاحب القليل لأنه بذل القليل [3]، فلقد كان المجتمع المسلم كله يتصدق غنيهم بما وجد من يسر ورغد ، وفقيرهم بما وجد من جهد مبذول، وسعى مشكور.

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب في الرخصة في ذلك ٢/ ١٣٢، حديث رقم ١٦٧٧ وأخرجه النسائي كتاب الزكاة، باب جهد المقل، ٥/ ٥٨،

(٢)حاشية السندي على سنن النسائي، ٥/ ٥٨، بتصرف واختصار.

(٣) الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فن الراوية والدراية من علم التفسير، ٣/ ٥٤٧، سيد قطب، في ظلال القرآن ٣/ ٢٦٨.

وفى ذلك خروج من الحالة النفسية المتأزمة التي يكون فيها الفرد المتعطل فإذا تسامى فوق مشكلته وعلا بهدفه كان ذلك مواجهة قوية لحالة الاغتراب الاجتماعي التي يعيش بها، ولذلك فإن كل حديث يأمر فيه النبي ﷺ بصدقة على اليتيم أو الأرملة أو ذوى القربى غالبًا يكون فيه ما يدفع الفرد إلى بذل جهد أكثر ويعينه نفسيًّا على الخروج من محنة البطالة إلى منزلة عليا طيبة عند الله وعند الناس إلا وهى الجهاد في سبيل الله، قال رسول الله ﷺ: «**الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل الصائم النهار**» [1]، ولفظة الساعي تدل على حدوث السعي بالفعل مع ما فيه من الحركة والسرعة، وما فيه أيضا من دلالة مرادفة لكلمة العامل المكتسب، ولقد فقه العلماء المسلمون هذه الإشارة إلى أهمية السعي فقالوا: «الاشتغال بالكسب أفضل من التفرغ للعبادة – أي للانقطاع لنافلة العبادة – وذلك لأن منفعة الاكتساب أعم، وما كان أعم نفعًا فهو أفضل»[2]، ولأن منفعة الاكتساب للإشباع حاجة من يعول المتعطل، ولتحقيق ضرورة متعدية إلى الآخرين، لذلك فهو متقدم في الاعتبار شرعًا على نافلة العبادة.

وبناءً على ذلك كانت الصدقة التطوعية ذات أثر فاعل في علاج الفرد المتعطل نفسيًّا من خلال تهيئته للاندماج في المجتمع مرة أخرى في عمل الخير للآخرين.

دور صدقة الفطر في إعادة تأهيل المتعطل للعمل

إن الصحابي الجليل أبا هريرة رضي الله عنه وهو من فقراء المسلمين سأل النبي ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «**جهد المقل وابدأ بمن تعول**»[3]، ففي الجواب دلالة قوية على اهتمام النبي ﷺ بالعنصر البشري؛ إذ في العمل والكسب ازدهار الحياة وارتقاء البشر ، وتضييق لدائرة الفقر فلو تصدق الفقير لرفع عن نفسه وصف الفقر؛ إذ الصدقة على النفس ألزم

---

(١) الحديث متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ٦٧٥ رقم (١٨٧٨)

(٢) محمد بن الحسن الشيباني، الكسب تحقيق دكتور سهيل زكار، دار الفكر، ص ٥٥.

(٣) الحديث أخرجه أبو داود والنسائي، قد سبق تخريجه ص٢٢٥.

وأوجب ثم على من يعول الفرد «**وابدأ بمن تعول**» والفقر أحد الآثار السلبية للبطالة ثم يرتفع وصف الفقر عن باقي أفراد المجتمع.

وفى جواب النبي ﷺ إثبات واجب مالي على الفقير، وهذا ليس من التكليف فوق الطاقة إذا علم أن الكسب قد ينزل منزلة الفرض، ففي الحديث الشريف أن النبي ﷺ قال: «**على كل مسلم صدقة**»، فقالوا: يا نبي الله: فإن لم يجد؟ قال: «**يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق**»، قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «**يعين ذا الحاجة الملهوف**»، قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «**فليعمل بالمعروف، ويمسك عن الشر؛ فإنها له صدقة**» [(١)]، ولذلك ذهب جمهور الفقهاء إلى أن صدقة الفطر، أو زكاة رمضان واجبة على الرؤوس، حتى وإن كان المسلم فقيرًا بشرط أن يكون لديه ما يزيد على قوته، وقوت عياله يوم العيد وليلته، خلافًا لأبى حنيفة الذي اشترط لوجوب زكاة الفطر بلوغ النصاب من زكاة المال، ولكن الجمهور استدلوا بالحديث الشريف الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «**صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير، حر أو عبد، ذكر أو أنثى؛ أما غنيكم فيزكيه الله، وأما فقيركم، فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه**» [(٢)]، وأوضح فقهاء الإسلام هذا العطاء من الفقير [(٣)]، ويبقى البيان الذي أوضحه النبي ﷺ إذ أثبت في حديثه من ذلك على الفقير عطاء تعبدي.

إن البطالة مهما كانت تؤدى إلى فقر الإنسان فالشرع الحنيف يقول: «إن الفقير القادر على الكسب عليه أن يكتسب لأداء ما عليه من واجبات من نفقة على الأهل والولد، ومن صدقة للفطر، وفى هذا التشريع الحكيم ما لا يخفى من إشعار الفرد بكيانه بين الناس، إذ يصبح من أصحاب اليد العليا، وبذلك يزداد ثقة ويصير ذا دور إيجابي فاعل في مجتمعه» [(٤)]،

---

(١) الحديث أخرجه البخاري كتاب الزكاة، باب على كل مسلم صدقة، ١/ ٢٥١.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب من روى نصف صاع من قمح، ٢/ ١١٧، رقم ١٦١٩.

(٣) دكتور يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، مكتبة وهبة، ٢/ ٩٧٨، ٩٨٢.

(٤) دكتور يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ٢/ ٩٨٤، دكتور محمد بكر إسماعيل، الفقه الواضح، المنار ٢، سنة ١٩٩٧، ١ / ٥٠٨

وهذا هدف تربوي وأخلاقي إذ فيه تدريب الفرد المسلم على الإنفاق في السراء والضراء، والبذل في السر والعلن.

ومن أدل الدلائل على أن صدقة الفطر تساعد الفرد على مباشرة العمل، وتؤهله له، ما قاله معاذ بن جبل رضي الله عنه لأهل اليمن لما أراد أن يجمع الصدقة منهم، ففي الحديث «أن معاذ ابن جبل قال لأهل اليمن: ائتوني بعُرُضٍ ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة، أهون عليكم، وخير لأصحاب النبي ﷺ بالمدينة»[1].

بداية لقد طلب معاذ الثياب من أهل اليمن لاشتهارهم بصناعة الثياب وفى هذا الطلب تشجيع على مباشرة ما برعوا فيه أكثر وقد أوضح شراح الحديث معاني هذه المصنوعات التي اشتهر بها أهل اليمن، فالعرض: ما عدا النقدين، والخميس: بالسين المهملة هو الثوب الذي طوله خمسة أذرع، وفى رواية «خميص» الصاد مكان السين قال القاضي عياض: «قد يكون المراد ثوب خميص أي خميصة والخميصة: كساء أسوَد مربَّع له علمان، «ولبيس»، أي ملبوس، والمراد به ما يلبس»[2].

لقد شجع الصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي الله عنه بذلك أهل اليمن وهم من الفقراء على إخراج الصدقة من جنس ما برعوا فيه واشتهروا بصناعته، فصاحب الحرفة ينبغي عليه أن يمارسها لينفع نفسه ومن يعول وليتصدق منها على فقراء المسلمين.

وبذلك تكون التصدق عمومًا، وصدقة الفطر خصوصًا من التدابير التي شرعها رسول الإسلام الحنيف لتأهيل الفرد تأهيلًا نفسيًّا، وعمليًّا يجعله مكتسبًا ساعيًا، عاملًا لا يتعطل عن العمل ولا يقعد عن الواجب، ومما لاشك فيه أن في ذلك تقارب الفرد من مجتمعه حتى لا يشعر بالاغتراب الاجتماعي.

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الزكاة، باب العرض من الزكاة، ١/ ٢٥١، وذكر ابن حجر: أن تعلق الحديث إلى طاوس صحيح الإسناد، ولكن طاوس لم يسمع من معاذ فهو منقطع، فتح الباري ٣/ ٣٦٦

(٢) دكتور سعد سَعد جاويش، سنن الزكاة، دار الطباعة المحمدية، الأولى سنة ١٩٨٤، ص ٤٢.

٣-دور الصوم في توفير الجهد:

الصوم أحد العبادات التي فرضها الله تعالى على الأمة الخاتمة، فقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖ ﴾ [البقرة:١٨٣، ١٨٤].

وحدد الله - سبحانه - أيام الصيام فى العام بأنها شهر واحد منه - هو شهر رمضان - فتقليل أيام الصيام يؤدى إلى حالة من التوافق بين حق الله تعالى على العبد وهذا العمل والاكتساب لذلك قال - سبحانه - في وصف هذه الأيام ﴿ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖ ﴾ قال الشوكاني:« أي معينات بعدد معلوم، ومن المحتمل أن يكون في هذا الجمع لكونه من جموع القلة إشارة إلى تقليل الأيام »[١].

الصوم وتوفير الجهد للكسب والعمل:

ولما كان من المقاصد العامة للشريعة التيسير على العباد[٢]، رخص الله للمريض والمسافر، الفطر في رمضان ثم يقضيها بعد زوال العذر وذلك لئلا يجمع الله على العبد مشقتين: مشقة الصوم من ناحية، ومشقة المرض أو السفر من ناحية أخرى، ولما كان التيسير على العباد مقصدًا تشريعيًّا فإنه لما شق على المسلمين صوم النهار كله خفف الله عنهم، ذلك أنه كان في بداية تشريع الصوم إمساك في النهار والليل ولا يباح الفطر إلا عند الغروب وكان ذلك يضر بالاكتساب والعمل فنزل التخفيف والتيسير للتوازن بين حق الله تعالى في أداء الصوم وبين واجب الاكتساب ففي الحديث الشريف «أنه كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وأن قيس بن صرمة الأنصاري رضي الله عنه كان صائمًا فلما حضر الإفطار، أتى امرأته فقال لها أعندك طعام؟ قالت: لا ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما

---

(١) الشوكاني، فتح القدير، ١ / ٣٣٠.

(٢) محمد رشيد رضا، الوحي المحمدي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة ٢٠٠٠، ص ٢٣٨.

رأته قالت: خيبة لك فلما انتصف النهار غشى عليه فذكر ذلك للنبي ﷺ»[1]، فنزلت هذه الآية ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]، ففرحوا بها فرحًا شديدًا ونزل قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة:١٨٧]؛ فالحديث يدل على أن الصوم قد جعله الله تعالى متناسبًا مع طبيعة الاكتساب الإنساني فلا توجد مشقة فيه مهلكة للإنسان، كما في أول عهده وفى الحديث أيضًا ما يدل على إن التيسير جاء بسبب قيس بن صرمة رضي الله عنه الذي كان يعمل في يومه.

وقد أفادت رواية هذا الحديث «**أنه كان يعمل يومه في أرضه**»[2]، ودلالة ذلك على تناسب شرعة الصوم مع طبيعة العمل الإنساني، ومن أجل ذلك نهى الشارع عن الوصال في الصوم، كما نهى عن صيام الدهر وما ذلك إلا للمحافظة على قوة المسلم ليقوى على العمل والاكتساب لئلا يقال: إن الصوم يؤدي إلى تعطيل المسلم عن كسبه وعمله، فإذا كانت الصلاة تتيح للمسلم الوقت الذي يكتسب فيه، فإن الصوم يتيح له الكفاءة البدنية التي تهيئة للاكتساب وبذل الجهد والعمل.

هذه هي نظرة الإسلام الحنيف المتوازنة بين عبادة الصوم والاكتساب؛ بينما كان في العهد القديم ما يدل على أن الامتناع عن العمل واجب من الواجبات في يوم السبت ، ففي سفر الخروج من العهد القديم: «احفظوا يوم السبت لأنه مقدس، فكل من يقوم فيه بعمل تستأصل تلك النفس من بين قومها، كل من يقوم بعمل في يوم السبت يقتل حتمًا»[3].

ولقد أشار القرآن الكريم إلى مخالفتهم لذلك الأمر فقال الله سبحانه: ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَل طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم، باب قول الله (أحل لكم) الآية ١/ ٣٢٨، وأخرجه الدارمي وأبو داود والنسائي.

(٢) هي رواية لأبى داود، كتاب الصوم، باب مبدأ فرض الصيام (٢/ ٣٠٥).

(٣) سفر الخروج الإصحاح ٣١ : ١٤ – ١٦.

﴿بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء:١٥٤، ١٥٥]، والله ﷻ لم يتعبدنا بترك العمل في أي يوم من أيام العام[١]، فضلا عن أن يكون اليوم متكررًا كل أسبوع مرة، فقد سبق الحديث عن التوازن بين صلاة الجمعة وبين المتاجرة بالبيع والشراء ومدى ما في ذلك من توازن يؤدي إلي تسهيل أمر الاكتساب على المتعطل وأثر ذلك في تشغيل المتعطلين.

٤- دور الحج في تيسير المكاسب وتشجيع الحرف:

الحج خامس عبادات الإسلام، وهو فرض على كل مسلم عاقل بالغ مستطيع ، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧]، ومن شروط الحج الاستطاعة وتتحقق بأمور هي الصحة ووجود المال الكافي لذهابه، فاضلا عن قوته وقوت عياله من وقت سفره إلى وقت عودته، كما تتحقق الاستطاعة بتوافر الراحلة، وأمن الطريق.

فالمسلم الذي يذهب لأداء فريضة الحج لابد أن يكون لديه ما يكفيه ويكفي من يعول وهذا الشرط دافع على الاكتساب لجمع نفقة الحج والعمرة ولا غرو، إذ أمر النبي بالمتابعة بين الحج والعمرة فقال رسول الله ﷺ: «**تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث**[٢]**، الحديد والذهب والفضة**»[٣]، ومعنى المتابعة أي اجعلوا أحدهما تابعا للآخر واقعًا على عقبه، ومعنى نفي الذنوب بسبب الحج والعمرة مفهوم، حيث يؤدي المسلم فرضاً عليه يكون مكفرًا لذنوبه، أما نفي الفقر بالحج فهذا ما يلفت الانتباه، وما دام الحج ينفي الفقر فهو إذن فيه الاكتساب الذي يغنى صاحبه عن السؤال، فما الذي في الحج من كمالات بها علاج للبطالة؟ يتضح ذلك من خلال ما يلي:

---

(١) دكتور علي الخطيب، الصيام من البداية عن الإسلام، مجمع البحوث الإسلامية، ص ٢٠٩.

(٢) الكير: آلة الحداد، والخبث: الوسخ، شرح السدي على سنن النسائي.

(٣) أخرجه النسائي كتاب الحج باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة (٥ / ١١٥).

(أ) إباحة المتاجر للحاج وتيسير المكاسب:

في فريضة الحج أمور كثيرة تساعد المتعطل على العمل فقد أقر الإسلام ما كان يفعله الناس في هذا الموسم – قبل الإسلام – من عقد أسواق عكاظ ومجنة وذي المجاز، يتاجرون فيها، ففي الحديث الشريف «أنه كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقًا في الجاهلية؛ فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا فيه فنزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾[البقرة:١٩٨]، في مواسم الحج»[1]؛ ففي فريضة الحج وعبادته يجوز أن يباشر المسلم البيع والشراء ما دام قد انضبط بضوابط الحج وآدابه، قال الله: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ﴾ [البقرة:١٩٧]، وضوابط الأخلاق في البيع ألا يغش البائع ولا يكذب ولا يدلس، وقد كان أهل اليمن يحرمون بالحج ولا يتزودون له، ويسألون الناس فأمرهم الله بالتزود، فقال الله تعالى: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۚ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [البقرة:١٩٧]، وذلك يدل على إباحة المتاجرة للحاج والمعتمر، وهو علاج واقعي لبطالة الأفراد المتعطلين.

(ب) إنشاء الأسواق العالمية:

في فريضة الحج أعمال دولية، فقد امتن الله ﷻ على أهل مكة – وهم أهل تجارة – بمنة الأمن، وجباية الثمرات إلى بلد الله الحرام والرزق من لدنه فقال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [القصص:٥٧]، وكانت هذه إحدى دعوات أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام كما أخبر ربنا في كتابه العزيز فقال: ﴿ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم:٣٧]، ثم جاء الإسلام وأقر العمل التجاري في الموسم، وأقر الأسواق التي كانت في الجاهلية ونزل قول الله ﷻ: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة:١٩٨]، وفي

---

(١) أخرجه البخاري كتاب البيوع ٢/ ٣، وفي الحديث قراءة شاذة تعتبر البيان التفسيري للآية الكريمة.

ذلك إشارة إلى أن الله ﷻ أباح الكسب أثناء أداء المناسك، حيث توسطت هذه الآية أحكام المناسك ويمكن أن نستفيد من ذلك أمورًا تعالج بها البطالة منها ما يلي:

١- إنشاء الأسواق العالمية بالحرم المكي، حيث كثر الوافدون عليه مما يساعد على ترويج العملية التجارية لزيادة المستهلكين.

٢- التنوع في الأسواق، فلا تكون الأسواق في السلع الصغيرة فقط، بل وفي السلع المعمرة لتكتسب شهرة عالمية كبقية الأسواق العالمية الأخرى.

٣- أن تقيم الدول الإسلامية فيما بين بعضها البعض تعاونًا سِلَعيًّا وتجاريًّا في هذا المجال، مما يعالج بطالة كل دوله في مجال عمل تجوده وتتقنه.

٤- فتح مجالات كسب أخرى من نقل وشحن ومواصلات وفي ذلك كله تبادل خبرات يفيد جميع دول العالم الإسلامي.

٥- في إقامة هذه الفكرة تعميم للمنفعة، حيث تضمن كل دولة تصنع وتنتج البضائع التي تكدست وتضخمت بها أسواقها لقلة المستهلكين، أن تباع صناعتها وتروج بضاعتها، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج:٢٧،٢٨].

(ج) الحج وتشجيع الحرف التقليدية:

في أداء مناسك الحج شعيرة الحلق أو التقصير، وشعيرة ذبح الهدي، وشعيرة الإحرام بملابس الإحرام الخاصة للرجال من إزار ورداء، كما أنه في أيام التشريق سنه الأضحية، وفي كل هذه الشعائر أعمال ومكاسب تقوم على حرف ومهن أكدها الشرع، فعلي سبيل المثال شعيرة الحلق تحتاج من يحلق للرجال وهي مهنة يزاولها البعض، ويكتسبون بها قوتهم، وكذا الجزارة، والحياكة من المهن التي شجعتها فريضة الحج حيث لا تتم المناسك إلا بها، ولذلك يفضل النبي ﷺ المحلقين على المقصرين حيث دعا لهم ثلاثًا فقال: «اللهم ارحم

المحلقين»[1]، بينما دعا للمقصرين مرة واحدة، ويفضل للمسلم أن يباشر ذبح هديه بيده وإلا فليشاهده وهو يذبح تشجيعا منه على تعليم الحرفة ففي ذلك بعد تعليمي، ولا أرى النبي ﷺ بين تلك الأعمال إلا فهمًا للوصف الذي وصفه الله لفريضة الحج فقال: ﴿ لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ﴾[الحج:٢٨]، فإنني أرى من هذه المنافع المادية تلك الأعمال المرتبطة بالشعائر والمناسك فيها العمل على تشغيل المتعطلين من خلال ابتغاء فضل الله الذي أباحه الله للحاج والمعتمر.

(د) نفقة الحج وتوفير رأس المال لتشغيل الشباب:

من الممكن أن يعمل المسلم على تشغيل الشباب إذا وفر نفقة الحاج، خاصة إذا كان تطوعًا ونافلة وأعطاها للمتعطل كرأس مال يبدأ به مشروعًا تجاريًا أو صناعيًا أو زراعيًا، وقديما عاب الإمام الغزالي على المتدينين من أرباب الأموال «أنهم ربما يحرصون على إنفاق المال في الحج، فيحجون مرة بعد أخرى، وربما حاجة جيرانهم إلى المال لسد الجوع أو ستر العورة ضرورية فذاك أولى بالإنفاق»[2]، وإن نفقة الحج إذا وفرها المسلم ووهبها أو منحها للمتعطل تعد لونًا من ألوان القربات التي يأجره الله ﷻ عليها أجرًا حسنًا؛ إذ فيها حسن التعاون على الخيرات، وإقالة للعثرات، وفك للكربات، وإذا تحقق ذلك نضمن رأس المال المتداول بالتجارة وهو أحد ركائز التجارة، وقلته إحدى آثار البطالة الاقتصادية.

هذا هو دور العبادات المفروضة في الإسلام في تنشئة الفرد المسلم على طاعة ربه في دينه ودنياه، وطلبه الأجر الأخروي من العمل الدنيوي في موازنة وانسجام لم يوجد لها مثيل في أي دين من الأديان، وسبحان من أمر العباد بالاستمساك بحبله، والاهتداء بهديه فقال ﷻ: ﴿ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[الزخرف:٤٣].

---

(١) الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) الإمام الغزالي، إحياء علوم الدين، ٣/ ٥٦٥، دكتور يوسف القرضاوي، فقه الأولويات، مكتبة وهبة الثانية ١٩٩٦، ص ٢٤٨.

المبحث الثالث

الوسائل الأخلاقية في علاج مواجهة البطالة

المطلب الأول: الوقاية من عوامل الهدم:

إن المراد من عوامل الهدم الأخلاق والصفات الأقوال التي تحبط المتعطل، وتجعل من نفسيته عامل هدم للمجتمع ومعاداة له، وفي الحقيقة من نظر في الإسلام يرى أن جميع العوامل المثيرة للبطالة قد نهى عنها، في حين قد دعا لكل ما يؤدي للتحقيق عوامل البناء.

ومنزلة الأخلاق في الإسلام بمنزلة القلب من الجسد، وهى أساس للبعثة النبوية قال الرسول ﷺ: **«إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق»** [1]، والأخلاق كوسيلة من وسائل علاج ومواجهة البطالة، تظهر أهميتها في تهيئة المرء نفسيًّا واستعداده للإقبال على الكسب والعمل، وذلك بعد أن يتجرد من الأخلاق الذميمة التي أقعدته عن العمل، واتقى تلك الخلال التي تبرر له البطالة، أو تزين له سوء عمله.

كما تدرك أهمية الأخلاق من خلال علاقة الخلق بالسلوك الإنساني، فقد اعتبر علماء الأخلاق أن السلوك أثر للخلق، قال الدكتور محمد ربيع الجوهري: «فالخلق صفة النفس الباطنة، وهو يدرك بالبصيرة، والسلوك من صورة النفس الظاهرة ، وهو يدرك بالبصر ، فإننا نستطيع أن نقول: إن العلاقة بينهما هي علاقة الدال بالمدلول، إذا كان سلوك الإنسان حسنًا محمودًا كان خلقه حسنًا محمودًا» [2].

ولما كانت الأخلاق منها ما هو محمود، ومنها ما هو مذموم، كان البحث عن الأخلاق التي تساعد على تفشى البطالة بين أفراد المجتمع ضروريًّا ليتجنب المسلم تلك الأخلاق،

---

(١) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير، في البخاري، بالأدب المفرد، والحاكم في مستدركه، والبيهقي في شعب الإيمان، وصححه ١/ ١٠٣.

(٢) دكتور محمد ربيع الجوهري، أخلاقنا، دار الطباعة المحمدية، الأولى ١٩٨٥، ص ٧٤.

أو يتخلى عنها لو كان متخلقًا بها، كما أن معرفة الأخلاق التي تساعد على علاج البطالة ضروريًا حتى يكتسبها الفرد ويتهيأ بها باطنيًا لمواجهة البطالة لينال المرء نصيبًا من قول الرسول ﷺ: «**إن خياركم أحاسنكم أخلاقًا**»[1]، لذا فإننا بصدد مقامين مقام تخلية عن أخلاق تساعد في نشر البطالة، ومقام تحلية بأخلاق تساعد في مواجهتها وعلاجها، وأشار لذلك الإمام الغزالي رضي الله عنه في إحياء علوم الدين[2]، ومن مقام التخلية ما يلي:

١- التواكل :

التواكل صفة ذميمة حين يظن المتواكل أنه يفعل ما فيه مرضاة الله ﷻ بينما هو في واقع الأمر يخالف دين الله وشرعه جاء في الحديث أنه: «فلما كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون: نحن المتوكلون؛ فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة:١٩٧]، والتواكل أحد الأسباب الأخلاقية للبطالة، ولقد فطن الفاروق عمر رضي الله عنه لخطورة التواكل إذ رأى قومًا جالسين في المسجد بعد الصلاة، بدعوى التوكل على الله، فعلاهم بدرته، وقال: «لا يقعدن أحدكم عن طلب الرزق ويقول: اللهم ارزقني وقد علم أن السماء لا تمطر ذهبًا ولا فضة، فإن الله تعالى يقول: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة:١٠].

فالتواكل من الأخلاق التي عاقب عليها عمر رضي الله عنه لندرك أن ترك الكسب جريمة يعاقب عليها المجتمع، وأغلب الظن أن نهى النبي ﷺ عن المسألة كان بسبب تلك الصفة الذميمة، لذا قال ﷺ: «**لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من يسأل أحدًا فيعطيه**

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ٤/ ٥٦.

(٢) الغزالي، إحياء علوم الدين، كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق، ٣/ ٧٩، ابن قدامة المقدسي منهاج القاصدين، ص ١٥١.

أو يمنعه»[1]، فالتواكل خلق ذميم لم يرضه الإسلام لأي مسلم، حتى يعيش عيشة الكسب والعمل ففي ذلك عزة للنفس، وتحقيق لكرامة النفس الإنسانية كما خلقها الله تعالى.

٢ - صفة الكسل

قال الأصفهاني عن الكسل: «هو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه، ولأجل ذلك صار مذمومًا» [2]، فالكسل عن أداء الصلاة وصف ذم الله به المنافقين فقال: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة:٥٤]، والكسل عن أداء الكسب الواجب كذلك مذموم، ولذا كان التنديد والتهديد للقاعدين الذين لم يخرجوا مع الرسول ﷺ في غزوة تبوك.

والفرد قد يقعد عن الكسب تكاسلًا فالمسلم الحق لا يكسل عن أداء الواجب، ولذلك كان من دعاء الرسول ﷺ: «**اللهم أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين، وغلبة الرجال**» [3]، فمن جملة ما تعوذ منه النبي هذا الخلق، وما تعوذ منه إلا لسوء منقلب أهله، ولخطورة الكسل على أداء صاحبه يحرص الآباء على مجانبة أبنائهم لهذا الخلق الذميم ومما قيل في ذلك أن أحد العلماء كان له ولد لزم منزل أبيه، وقعد فلم يزرع، ولم يطلب رزقًا، فعاتبه أبوه في ذلك، فقال له الولد: «**إن كان لي رزق فسيأتيني**» فإذا بأبيه يوجهه إلى ترك الكسل والاتجاه للعمل ، فقال له:

وما طلب المعيشة بالتمني ... ولكن ألق دلوك في الدلاء

تجئ بملئها طوراً وطوراً ... تجـئ بحمأة وقليـل ماء [4]

---

(١) الحديث متفق عليه اللؤلؤ والمرجان،، فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي ص١٨٨، رقم ٦١٨.

(٢) الراغب، مفردات غريب القرآن، ص٤٣١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ من غلبة الدين وقهر الرجال، ٤/ ١٠٧.

(٤) محمد عطية الإبراشي، عظمة الإسلام، الهيئة المصرية للكتاب سنة ٢٠٠٢، ٢/ ٣٣٩ الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص٢٦١.

إن الكسل صفة ذميمة لها علاقة بحالة بطالة المرء، خاصة إذا طالت فترة البطالة حيث يصاب المرء بحالة من إلف القعود، وصعوبة القيام إلى أداء مهام الحياة فيصير عبئًا ثقيلًا على أسرته ومجتمعه، كَلٌّ على والديه، فإذا علم الإنسان أن الكسل صفة ذم وخلق سيئ تنزه عنه، وتبرأ منه، وتهيأ لكسب رزقه بيده.

(٣) السخط والجزع عند المصائب:

قد يكون الرضا عند السراء، والسخط عند المصائب والضراء من صفات النفس الإنسانية، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج:١٩-٢١]، ولكن ليس كل إنسان بهذه الصفة فقد استثنى الله تعالى عباده المؤمنين من التخلق بهذا الخلق فقال ﴿إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ﴾ [المعارج:٢٢]، وقد سبق أن البطالة ابتلاء من الله ومصيبة من المصائب قد تصيب الفرد في فترة من الفترات فيسخط ويجزع حتى يكون كمن يعبد الله على حرف، كما قال ربنا في كتابه العزيز: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الحج:١١]، فسخط الفرد الذي تعطل عن الكسب لن يزيده إلا بعدا من الله ﷻ ولن يصيبه إلا ما كتبه الله له، قال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة:٥١]، فعلى المرء أن يتجنب هذا الخلق لمصادمته مع العقيدة، والشريعة.

أما مصادمة ذلك مع العقيدة، إذ الواجب على الفرد أن يؤمن ويرضى بقضاء الله وقدره، وهو أحد أركان الإيمان، وأما مصادمة ذلك مع الشريعة، إذ الواجب عليه أيضا أن يأخذ بأسباب المكاسب التي بينها الله ورسوله في أحكام ديننا الحنيف، لذا يعتبر السخط على البطالة خلق ذميم إذ يزيد سخط الفرد على الحال الذي هو فيه قلقًا ،واضطرابًا يجعله لا يضبط أموره ، ولا يحكم تصرفاته إلا إذا تخلق بالرضا والصبر، ولم يسخط على قدر الله تعالى عليه.

(٤) اليأس والقنوط:

هذه الصفة تصور الفرد في صورة لا يرضاها الشرع الحنيف فقد ورد النهى عن اليأس صريحًا في كتاب الله مما يدل على تحريمه، فقال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿وَلَا تَايْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَايْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف:٨٧].

وقد سبق ما للبطالة من آثار سلبية على الفرد تظهر على سماحته الشخصية، وانفعالاته، واليأس من روح الله خُلُقٌ يمثل القمة من هذه الآثار، من أجل ذلك ورد النهي عنه صريحًا، حيث إنه يمثل ذهولًا عن فضل الله عليه بأمر تدبير الكسب، واليأس: «انتفاء الطمع» [١]، أما القنوط «فهو اليأس من الخير» [٢]، قال الله ﷻ: ﴿قَالُوا۟ بَشَّرْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْقَٰنِطِينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر:٥٥،٥٦]، وقد ذكر الله سبحانه حالة الإنسان عندما يمسه الضر، فقال جل شأنه: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ٱلضُّرُّ دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَآئِمًا﴾ [يونس:١٢]، حتى إذا اشتد عليه أذي الضر، أو طالت فترته فإنه يصاب بالقنوط واليأس، فقال عز شأنه: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ﴾ [فصلت:٤٩]، وبين جار الله الزمخشري ذلك فقال: قد بولغ في اليأس والقنوط في الآية الكريمة من طريقتين: من طريق بناء اليأس على فعول «وهي صيغة مبالغة» «ومن طريق التكرير» [٣]، فقد عطف صفة القنوط على اليأس لتأكيده ولمزيد بيانه؛ فالقنوط «أن يظهر على الفرد أثر اليأس فيتضاءل وينكسر: أي يقطع الرجاء من فضل الله وروحه» [٤]، مع ما فيه صيغة المبالغة، وعطف البيان من دلالات على الشدة.

ولما كان القنوط من رحمة الله، واليأس من روحه من الأخلاق الذميمة التي لا تليق بعباد الله الصالحين، ولا تليق بالكائن الذي كرمه الله ﷻ لذلك نهى الله عنه في كتابه، فقال:

---

(١) الراغب الأصفهاني، المفردات، ص ٥٥٢٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٤١٣.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٣/ ٤٥٧، وانظر البيضاوي ٢/ ٣٥٦.

(٤) المرجع السابق، نفس الصفحة.

﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الزمر:٥٣]، وبذلك يعرف تحريم اليأس والقنوط على الفرد إذا أصيب بهما جراء حالة تعطله عن العمل مع البحث عما يخرجه من هم البطالة وكربها.

المطلب الثاني: تفعيل عوامل البناء

إن المراد من التفعيل هنا تعلم المرء هذه الأخلاق التي تمثل عوامل نفسية ودينية دافعة ومحفزة على الخروج من البطالة إلى العمل والاكتساب، والنظر في توجيه العلماء والمربين، ففي ذلك أخذ بأسباب البناء النفسي.

إن الأخلاق التي يجب أن يتحلى بها المسلم – عمومًا – أكثر من أن تحصى أو تُعَدُّ، ولكن إذا وصف الفرد بالبطالة فإن الأمر يختص بصفات وأخلاق معينة إذا ما تخلق بها الفرد واكتسبها خلقًا له، إلا كانت بمثابة الأخذ بأسباب العلاج الوقائي المساعد في مواجهة البطالة كصفة عامه تسود المجتمعات، وقد يقلد إنسان الآخر في خلقة، لذلك فإن الفرد إذا خرج من حالة الكلال والملال الذي يحيا فيه إثر تبطله عن العمل، واعتبر من نفسه قدوة للآخرين، فيتوكل على الله، ويتحرك باحثًا عن الكسب المناسب، ويرضى بقضاء الله، ويصبر على البلاء، ويتجلد ويتحمل ويثابر في مواجهة هذه المشكلة، فلا شك أنه سينال أجرًا حسنًا عند الله ﷻ وكيف لا؟! والله يقول في محكم التنزيل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران:٢٠٠].

١- خلق التوكل على الله:

إن المسلم يجب عليه أن يتوكل على الله ، الذي يرجع إليه الأمر كله في هذه الدنيا ، وإليه يرجع الناس في الآخرة ، فلا ملجأ ولا منجى منه إلا إليه، والمسلم يتوكل على الله اقتداءً بأنبياء الله، ورسله الكرام، فأخبر الله عنهم حيث قال: ﴿ وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَا ۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [إبراهيم:١٢]، والإنسان يتوكل على الله لأنه سبحانه هو الذي يكشف البلوى قال الله سبحانه: ﴿ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴾[النجم:٥٨]، كما أن الله تعالى هو الذي له مقاليد كل شيء في السموات

والأرض وصدق ربنا حين قال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِي لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾ [الشورى:٥٢،٥٣]، ومن هنا يدرك المسلم أهمية خلق التوكل على الله ﷻ في مواجهة البطالة؛ فالخير والشر بإرادته وهو يفعل ما يشاء ويختار، ولذلك أمر الله عباده بالتوكل عليه فقال سبحانه: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المجادلة:١٠].

والرسول ﷺ توكَّل على ربه حق التوكل، في أموره كلها: وللإنسان المسلم قدوة في الرسول ﷺ حينما اشتد عليه أذى قومه لم يجزع، بل ازداد توكلًا على الله فقال: «**يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين، وأنت ربي، إلى من تكلني، إلى بعيد يتجهمني، أم إلى عدو ملكته أمري**» [(١)]، كما حث النبي ﷺ أمته على التوكل على الله في أمر الأرزاق خاصة فقال: «**لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصًا، وتروح بطانًا**»[(٢)].

لذلك كان خلق التوكل من أجل الأخلاق التي حرص العلماء والمرشدون والمصلحون والمربون على تنشئة تلامذتهم، وأتباعهم، وأبنائهم عليها، والتوكل يظهر تأثيره في حركة العبد وسعيه بعلمه إلى مقاصده، «وسعي العبد باختياره قد يكون لجلب نفع هو مفقود عنه كالكسب، أو لحفظ نافع هو موجود عنده كالادخار، أو لدفع ضار لم ينزل به كدفع السارق، أو لإزالة ضار قد نزل به كالتداوي من المرض» [(٣)]، فخلق التوكل أول ما يلزم الفرد الذي لم يجد العمل، خاصة إذا علمنا أنه لا يتنافى مع الأخذ بأسباب المكاسب، فمن توكل واكتسب

---

(١) ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق أحمد حجازي السقا، دار التراث العربي، ٢/ ٢٦٥.

(٢) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير عن أحمد في مسنده، والترمذي، وابن ماجه في السنن، والحاكم في مستدركه، وصححه ٢/ ١٢٩، مسند الفاروق، (٢/ ٦٣٦).

(٣) الإمام الغزالي، إحياء علوم الدين، ٤/ ٣٦٨، ابن قدامه المقدسي، منهاج القاصدين الدعوة، بدون تاريخ، ص٣٣٣.

بالعمل كان بمنزلة عظيمة عند الله تعالى ، وعند الناس، وهو من أقوى عوامل بناء نفسية المتعطل في سبيل مواجهة صعاب الحياة، ومقارعة الأبطال في المكاسب.

(٢) خلق الصبر على البلاء.

إن العبد المؤمن يصبر على ما أصابه الله تعالى من مصائب ومحن حتى يخرج من المصيبة بالأجر والمثوبة، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٌ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر:١٠]، جاء في الجامع لأحكام القرآن أن:« الحسنة الأولى: الطاعة، والحسنة الثانية: الثواب في الجنة، وقيل: المعنى للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة في الدنيا، ويكون ذلك زيادة على ثواب الآخرة، والحسنة الزائدة في الدنيا الصحة والعافية والظفر والغنيمة» [(١)]، ويدخل في ذلك أيضا تيسير الله للمسلم، الصابر على البلاء والآخذ بأسباب الكسب الذي يناسبه.

ولقد أمرنا الله بالصبر فقال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ ﴾ [آل عمران:٢٠٠]، فالتخلق بالصبر على ضر البطالة ضروري، حتى لا يصاب الفرد بالإحباط من شدة معاناة البطالة من فقر وجوع واحتياج ، قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة:١٥٥].

وقد نصح النبي ﷺ أصحابه ﷺ إذ اشتكوا إليه أذى قريش، «وهو متوسد برده في ظل الكعبة فقالوا: ألا تستنصر لنا؟ إلا تدعو لنا؟ فقال ﷺ: **«قد كان من قبلكم، يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار، فيوضع على رأسه، فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد من دون لحمه وعظمه، فما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضر موت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون»** [(٢)]، ففي الحديث حثٌّ علي الصبر على ما أوذوا به من قريش وتذكير بشأن

---

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٥/ ٢٠٤، المجلد الثامن.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل على الكفر ٤/ ٢٠٠.

السابقين، وبشارة بأن ما بعد الصبر إلا الظفر والنصر والخير إن شاء الله، وهو وعد الله تعالى في كتابه المؤمنين وعدًا – ووعده لا يتخلف – فقال: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح:٥،٦]، فعلى الإنسان أن يدرك علاقة هذا الخلق بمواجهة بطالته ، وما فيه من بشارة نبوية وقرآنية بعد الصبر إن شاء الله.

وكيف يذهل الإنسان المتعطل عن هذا الاستفهام الإنكاري الذي يؤكده الله له في القرآن حقيقة ماثلة شاهدة عليه، فيقول سبحانه: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ﴾ [التوبة:١٦]، فهذا تقرير للفرد على ضرورة الصبر عند ملاقاة النوائب وأهمية بذل الجهد وفى ملاقاة الحياة وما فيها من عداوات ومصائب تهون بالصبر وبذل الجهد مع إخلاص القصد، والنية في ذلك لله رب العالمين.

(٣) خلق المصابرة:

هذا الخلق يحتاج إليه الإنسان إذا ما طالت فترة بطالته فلا يجزع ولا ييأس من روح الله، لذلك عطف الأمر بالمصابرة على الأمر بالصبر فقال تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران:٢٠٠]، لأهمية المصابرة إذا قلت الأسباب أو ضاقت السبل، أو طالت فترة البطالة، أو عظم الاحتياج إلى ضرورات الحياة.

(٤) خلق الإنجاز والنشاط في قضاء العمل:

على الإنسان أن يقوم بإنجاز ما أسند إليه من أعمال بسرعة مناسبة؛ وإلا فإنه يجب عليه أن يتحرك وينشط في البحث عن العمل حتى إذا وجده تحرك ونشط في إتقانه وتنفيذه أو في التدريب عليه، أو تنمية مهارته في الحرفة التي يزاولها.

وخير قدوة في الحركة والنشاط والتفاعل مع كون الله تعالى تأثيرًا وتأثرًا خاتم الأنبياء ﷺ حيث تاجر وربح «واشترى طعامًا من يهودي إلى أجل ورهنه درعًا من

حديد »[1]، كما جاهد في سبيل الله ﷻ وأحل الله له الغنائم، فإن لحركة العامل الأثر الإيجابي الذي يظهر صدق الفرد مع نفسه في علاج البطالة، سامعًا مطيعًا لله في أمره بالمشي في الأرض وجوانبها إذ علم أن ترتيب الأكل من رزقه على المشي في مناكب أرضه إشارة إلى أهمية الحركة في علاج البطالة فقال عز شأنه: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك:١٥].

ولا يقال إن الحركة أمر ظاهري والخلق أمر باطني وذلك لأن:«العلاقة بين الخلق والسلوك علاقة الدال بالمدلول كما قلنا، وإذا ساء سلوك الفرد كان دالا على سوء خلقه »[2]؛ فالحركة والانتقال في أرض الله طلبًا للكسب دليل على صدق الإنسان مع نفسه في مواجهة البطالة، وتظهر الحركة في أظهر معانيها في كسب التجارة حيث تجلب السلع من أقاصي البلاد لتباع في بلاد أخرى بدافع الحاجة، وقد ذكر علماء الاجتماع أهمية الحركة في علاج البطالة[3].

إن هذه الأخلاق ذات الدور المؤثر في تربية الفرد على الكسب والعمل هي الوسيلة الثالثة في الإسلام التي تعتبر من التدابير التي أقرها الشرع الحنيف لعلاج ومواجهة البطالة، وبذلك يظهر أن الإسلام بعقيدته وشريعته، وعباداته ومعاملاته، وأخلاقه التي أمر بها والتي نهى عنها في كل ذلك علاج جذري للبطالة من بين جنبات المجتمع الإسلامي.

❋❋❋❋

(١) أخرجه البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون، باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه، ٢/ ٥٥.

(٢) دكتور محمد ربيع الجوهري، ص ٧٤.

(٣) ابن خلدون، المقدمة، مكتبة التوفيقية، ٤٣٦.